



# الدليل الإرشادي بشأن العقوبات المالية المستهدفة

للمؤسسات المالية (Fis) والأعمال والمهنة غير المالية  
المحددة (DNFBPs) ومزودي خدمات الأصول الافتراضية (VASPs)

تاريخ الإصدار: يناير 2021

تاريخ آخر تحديث: مارس 2026

البريد الإلكتروني: [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae)

إخلاء المسؤولية: تم إصدار هذه الوثيقة من المكتب التنفيذي للرقابة وحظر الانتشار. يجب الحصول على موافقة خطية من المكتب التنفيذي لاستخدام أي محتوى في هذه الوثيقة.

المكتب التنفيذي للرقابة وحظر الانتشار. جميع الحقوق محفوظة ©

# جدول المحتويات

4	التعاريف
5	مقدمة
6	نظرة عامة على العقوبات المالية المستهدفة
8	القسم 1: الإطار القانوني
9	القسم 2: تعريف العقوبات المالية المستهدفة ونطاقها
9	تعريف العقوبات المالية المستهدفة
10	الأموال أو الأصول الأخرى
12	نطاق تدابير العقوبات المالية المستهدفة
13	القسم 3: الهدف من العقوبات المالية المستهدفة
15	المستهدفون من العقوبات المالية المستهدفة
16	تحديثات على قوائم العقوبات
17	القسم 4: التزامات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة
17	الخطوة 1 - التسجيل
18	الخطوة 2 - المسح والتحقق
22	الخطوة 3 - تطبيق العقوبات المالية المستهدفة
23	الخطوة 4 - الإبلاغ
39	الالتزامات الإضافية للجهات المبلغة
40	القسم 5: الملكية والسيطرة والتصرف نيابة عن أو بتوجيه من الشخص المدرج
40	الملكية الأغلبية
42	الملكية الأقلية
44	السيطرة
46	التصرف نيابة عن الشخص أو بتوجيه منه
48	القسم 6: تدابير الإنفاذ
48	العواقب على الجهات المبلغة
48	الإعفاء من المسؤولية في حالة تطبيق العقوبات المالية المستهدفة بحسن نية

49.....	القسم 7: الالتزامات المتعلقة بأنظمة العقوبات أحادية الجانب أو متعددة الأطراف والتهرب من العقوبات
51.....	الملحق الأول: دليل الاشتراك في نظام الإشعار البريدي
57.....	الملحق الثاني: الرسوم التخطيطية لاجراءات الإبلاغ عن تدابيرالعقوبات المالية المستهدفة
58.....	الملحق الثالث: الأسئلة الشائعة
58.....	التشريعات
60.....	تدابير التجميد
62.....	المسح والتحقق
63.....	الإبلاغ
66.....	نظام الإشعار البريدي
67.....	قائمة الإرهاب المحلية والقائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
68.....	تحديث إصدار المستند

## التعاريف

المكتب التنفيذي للرقابة وحظر الانتشار	المكتب التنفيذي
القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة	قوائم العقوبات
قائمة الإرهاب المحلية في دولة الإمارات العربية المتحدة الصادرة عن مجلس الوزراء	القائمة المحلية
الشخص الطبيعي والاعتباري	الشخص
قائمة العقوبات الموحدة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة	قائمة الأمم المتحدة
السلطات الاتحادية والمحلية التي تعهد إليها التشريعات بالرقابة على المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية، أو السلطة المختصة بالموافقة على مزاوله النشاط أو المهنة إذا لم تحدد التشريعات جهة رقابية	الجهات الرقابية
تشمل المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية الملزمة بالامتثال لقوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح في دولة الإمارات العربية المتحدة	الجهات المبلغة
فوراً وفي كل الأحوال في غضون 24 ساعة من صدور قرار الإدراج من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو مجلس الوزراء بحسب الأحوال	دون تأخير
حظر نقل أو تحويل أو التصرف في أو تحريك أي أموال أو أصول أخرى يملكها أو يتحكم فيها أفراد أو كيانات أو تنظيمات مدرجة على القائمة المحلية أو على قائمة الأمم المتحدة.	التجميد
لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن في الأمم المتحدة والتي تشرف على الالتزام بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. يرجى الملاحظة أن لكل نظام عقوبات في الأمم المتحدة لجنة عقوبات خاصة به.	لجنة العقوبات

1. في المشهد المالي العالمي اليوم، يعد الامتثال للعقوبات المالية المستهدفة إلزاماً في غاية الأهمية للمؤسسات المالية والأعمال والمهين غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية (الجهات المبلغة) العاملين في دولة الإمارات العربية المتحدة وفي جميع أنحاء العالم. يهدف تطبيق العقوبات المالية المستهدفة إلى منع إساءة استخدام الأنظمة المالية في أنشطة غير مشروعة، بما في ذلك تمويل الإرهاب وانتشار التسلح والتربس من العقوبات.

2. نظراً لأهمية دور القطاع الخاص في دولة الإمارات العربية المتحدة، فإنّ فعالية تطبيق العقوبات المالية المستهدفة، ومتانة تدابير الامتثال والالتزام بالمتطلبات القانونية لدولة الإمارات العربية المتحدة أمر ضروري.

3. يهدف هذا الدليل الإرشادي إلى توضيح التزامات الجهات المبلغة بموجب الإطار القانوني للعقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويسعى إلى تحديد معنى ونطاق العقوبات المالية المستهدفة المطبقة في دولة الإمارات العربية المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، يهدف الدليل إلى تحديد الالتزامات الرئيسية للقطاع الخاص، وهي: (1) التسجيل في نظام الإشعار البريدي التابع للمكتب التنفيذي للرقابة وحظر الانتشار (المكتب التنفيذي)، (2) المسح والتحقق من قائمة الإرهاب المحلية والقائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (قوائم العقوبات)، (3) تجميد الأموال والأصول الأخرى دون تأخير وحظر إتاحة الأموال أو الأصول الأخرى للأشخاص المدرجين، و (4) الإبلاغ عن الإجراءات المتخذة بشأن تطبيق العقوبات المالية المستهدفة. كما يشرح الدليل المفاهيم الرئيسية للملكية والسيطرة فيما يتعلق بتطبيق العقوبات المالية المستهدفة، وتدابير الإنفاذ التي يمكن فرضها من الجهات الرقابية على القطاع الخاص في حالات عدم الامتثال. وأخيراً، يحتوي الدليل على توجيهات بشأن تنفيذ العقوبات فيما يتعلق بقوائم العقوبات أحادية الجانب أو متعددة الأطراف.

4. هذا الدليل يعتبر تحديث للإصدار السابق من الدليل الإرشادي بشأن العقوبات المالية المستهدفة (الصادر في سبتمبر 2022). وتتعلق التغييرات الرئيسية في هذا الدليل بالالتزامات الإبلاغ على النحو المبين في [القسم 4: التزامات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة](#). وبالتحديد، تم تحديث مسعى تقرير تجميد الأموال المعروف سابقاً بمسعى (Fund Freeze Report أو FFR)، والذي يستخدم للإبلاغ عن حالات التطابق المؤكد، إلى تقرير التطابق المؤكد

( **Confirmed Name Match Report** أو **CNMR**). بالإضافة إلى ذلك، يحتوي التحديث على مزيد من التوضيحات والأمثلة فيما يتعلق بإجراءات الإبلاغ عن حالات التطابق الجزئي، كما تم إضافة إرشادات حول التزامات المسح والتحقق وتنفيذ تدابير التجميد خلال عطلات نهاية الأسبوع و العطلات الرسمية. وأخيراً، تمت إزالة الأقسام المعنية بإجراءات تقديم طلبات التظلم من هذا الدليل ونشره بشكل منفصل كدليل مستقل. للاطلاع على دليل إجراءات التظلم، [اضغط هنا](#).

## نظرة عامة على العقوبات المالية المستهدفة

5. يشكل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أحد الأجهزة الرئيسية الستة في منظمة الأمم المتحدة وتكمن مسؤوليته الأساسية في صون السلم والأمن الدولي. يضم 15 عضواً، ولكل عضو صوت واحد. بموجب ميثاق الأمم المتحدة، على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تلتزم بقرارات مجلس الأمن.
6. يتمتع مجلس الأمن بالقدرة على إتخاذ الإجراءات من أجل صون أو إعادة السلم والأمن الدولي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة من خلال فرض عقوبات بموجب المادة 41. وتشمل هذه التدابير مجموعة واسعة من خيارات الإنفاذ التي لا تستدعي الحصول على إذن لإستخدام قوة السلاح، بما في ذلك قطع العلاقات الاقتصادية والتواصل الدولي والعلاقات الدبلوماسية.
7. تركز أنظمة عقوبات مجلس الأمن بشكل أساسي على دعم تسوية النزاعات السياسية، ووقف الانتشار النووي، ومكافحة الإرهاب. وتشمل هذه الأنظمة تدابير تتراوح بين العقوبات الاقتصادية والتجارية الشاملة وتدابير أكثر إستهدافاً مثل حظر توريد الأسلحة وحظر السفر وفرض قيود على معاملات مالية أو سلع معينة.
8. بالإضافة إلى ذلك، تتطلب مجموعة العمل المالي (فاتف)، وهي منظمة دولية مسؤولة عن وضع المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، بموجب التوصيتين 6 و7 من معايير مجموعة العمل المالي، تطبيق العقوبات المالية المستهدفة للالتزام بقرارات مجلس الأمن حول منع وجمع الإرهاب وانتشار التسلح وتمويلهما.

9. تلتزم دولة الإمارات، كعضو في الأمم المتحدة، بتنفيذ قرارات مجلس الأمن، بما في ذلك تلك المتعلقة بأنظمة العقوبات. وبالتالي، من خلال قرار مجلس الوزراء رقم 74 لعام 2020، تقوم دولة الإمارات بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمنع وجمع الإرهاب وتمويله ومكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، لا سيما تلك المرتبطة بالعقوبات المالية المستهدفة. كما تقوم حكومة دولة الإمارات أيضاً بفرض العقوبات المالية المستهدفة على أفراد وكيانات وتنظيمات من خلال نشر أسمائهم على قائمة الإرهاب المحلية وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم 1373 الصادر في عام 2001، والذي يحث الدول الأعضاء على نشر قوائم وطنية للإرهاب خاصة بها.

## القسم 1: الإطار القانوني

10. تتألف القائمة التالية من التشريعات الصادرة بشأن تطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات العربية

المتحدة.

جدول 1 - تشريعات العقوبات المالية المستهدفة لدولة الامارات العربية المتحدة

تاريخ الإصدار	العنوان
2025	المرسوم بقانون اتحادي رقم (10) لسنة 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح ملاحظة: تم إلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب هذا التشريع.
2025	قرار مجلس الوزراء رقم (134) لسنة 2025 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح ملاحظة: تم إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 وتعديلاته بموجب هذا التشريع.
2020	قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2020 بشأن نظام قوائم الإرهاب وتطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب وتمويله ووقف انتشار التسليح وتمويله والقرارات ذات الصلة

## القسم 2: تعريف العقوبات المالية المستهدفة ونطاقها

### تعريف العقوبات المالية المستهدفة

11. يشمل مصطلح العقوبات المالية المستهدفة كلاً من تجميد الأموال والأصول الأخرى دون تأخير وحظر إتاحة الأموال أو الأصول أو الخدمات الأخرى، بشكل مباشر أو غير مباشر، للأفراد أو الكيانات أو المنظمات المدرجة في قوائم العقوبات.

• تجميد الأموال والأصول الأخرى دون تأخير: التجميد هو حظر نقل أو تحويل أو التصرف في أو تحريك أي أموال أو أصول أخرى مملوكة أو خاضعة لسيطرة أفراد أو كيانات أو منظمات مدرجة في قائمة الإرهاب المحلية أو قائمة الأمم المتحدة، فوراً (في غضون 24 ساعة) عند إدراجها. ويشمل:

○ تجميد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى، بما في ذلك منع استخدامها، أو تعديلها أو نقلها أو تحويلها أو الوصول إليها.

○ يشمل تجميد الموارد الاقتصادية أيضاً منع استخدامها للحصول على أموال أو أصول أو خدمات أخرى بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، بيعها أو رهنها.

#### على سبيل المثال:

المؤسسات المالية: يمكن أن يتمثل إجراء التجميد في تعليق الوصول إلى الحسابات المصرفية أو منع المعاملات المالية.

الأعمال والمهن غير المالية المحددة: يمكن أن يتمثل إجراء التجميد في وقف تسهيل أو منع نقل ملكية الأصول الثابتة (كالعقارات) أو المنقولة (كالذهب).

مزودي خدمات الأصول الافتراضية: يمكن أن يكون إجراء التجميد هو حظر الخدمات لتداول الأصول الافتراضية ونقلها، بالإضافة إلى تعليق / تقييد الوصول إلى الحسابات.

- حظر إتاحة الأموال أو الأصول الأخرى أو الخدمات: وهذا يعني حظر توفير الأموال، أو الأصول الأخرى أو تقديم الخدمات لأي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج في قائمة الإرهاب المحلية أو قائمة الأمم المتحدة.

#### على سبيل المثال:

المؤسسات المالية: تقديم الخدمات المصرفية أو المعاملات.

الأعمال والمهن غير المالية المحددة: تقديم أي خدمات، مثل الخدمات القانونية لنقل ملكية الأصول، وشراء أو بيع العقارات، والمعادن الثمينة، والموارد الطبيعية، وما إلى ذلك.

مزودي خدمات الأصول الافتراضية: تقديم أي خدمات خاصة بالأصول الافتراضية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تقديم الاستشارات والوساطة والحفظ والتبادل والإقراض والإدارة والاستثمار والتحويل والتسوية.

### الأموال أو الأصول الأخرى

12. يشير مصطلح الأموال أو الأصول الأخرى إلى: أية أصول، على سبيل المثال لا الحصر، الأصول المالية والموارد الاقتصادية (بما في ذلك النفط والموارد الطبيعية الأخرى)، وكافة أنواع الممتلكات، سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة، منقولة أو غير منقولة، أيًا كانت كيفية الحصول عليها، والوثائق أو المستندات القانونية أيًا كان شكلها، بما فيها الإلكتروني أو الرقمي، التي تثبت حق الملكية في تلك الأموال أو الأصول الأخرى أو حصة فيها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الائتمانات المصرفية والشيكات السياحية والشيكات المصرفية وأوامر الدفع والأسهم والأوراق المالية والسندات والكمبيالات وخطابات الاعتماد، وأية فوائد أو أرباح أو مداخيل أخرى مترتبة على أو متولدة من هذه الأموال أو الأصول الأخرى وأي أصول أخرى قد يتم استخدامها للحصول على الأموال أو السلع أو الخدمات.

13. فئات الأموال والأصول الأخرى: تخضع جميع أنواع الأموال أو الأصول الأخرى لتدابير التجميد، ويمكن تصنيف

الأموال أو الأصول الأخرى على أساس الفئات التالية:

## أ. الأصول المالية

14. تشمل الأموال والأصول المالية الأخرى الخاضعة للعقوبات، على سبيل المثال، ما يلي:

- أ. النقد والشيكات والمطالبات المالية والحوالات وأوامر الدفع والأصول المملوكة من حاملها.
- ب. الودائع لدى المؤسسات المالية أو الجهات الأخرى والأرصدة في الحسابات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: (1) حسابات الودائع الثابتة أو لأجل محدد، (2) الأرصدة في حسابات تداول الأسهم لدى البنوك أو شركات الوساطة أو غيرها من حسابات التداول الإستثمارية.
- ج. الديون والتزامات الديون، بما في ذلك الديون التجارية.
- د. حسابات القبض وأوراق القبض والمطالبات المالية الأخرى .
- هـ. حقوق الملكية والفوائد المالية الأخرى من الشركة الفردية أو شركات التضامن.
- و. الأوراق المالية وأدوات الدين المتداولة بشكل علني وخاص، بما في ذلك الأسهم، وشهادات الأوراق المالية، والسندات، والأوراق المالية، والتفويضات والعقود الآجلة.
- ز. الفوائد أو الأرباح أو المداخل الأخرى أو القيمة المتراكمة من الأصول أو الناتجة عنها.
- ح. الائتمان أو حق المقاصة أو الكفالات أو سندات ضمان حسن الأداء أو الالتزامات المالية الأخرى.
- ط. خطابات الاعتماد وسندات الشحن وسندات البيع؛ سندات القبض وغيرها من المستندات التي تثبت المصلحة في الأموال أو الموارد المالية وأي أدوات أخرى لتمويل الصادرات.
- ي. التأمين وإعادة التأمين.

## ب. الموارد الاقتصادية

15. تشمل الموارد الاقتصادية الخاضعة للعقوبات الأصول بمختلف أنواعها، سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة

أو منقولة أو غير منقولة أو فعلية أو محتملة، والتي يمكن استخدامها للحصول على أموال أو سلع أو خدمات،

مثل:

- أ. الأراضي أو المباني أو العقارات الأخرى.
- ب. المعدات، بما في ذلك أجهزة الكمبيوتر وبرامج الكمبيوتر والأدوات والآلات.
- ج. أثاث المكاتب والتجهيزات والتركيبات والأشياء الأخرى ذات الطبيعة الثابتة.

- د. السفن والطائرات والسيارات.
- هـ. البضائع.
- و. الأعمال الفنية، أو الممتلكات الثقافية أو الأحجار الكريمة أو المجوهرات أو الذهب.
- ز. السلع، بما في ذلك النفط أو المعادن أو الأخشاب.
- ح. الأسلحة والمواد ذات الصلة، بما في ذلك جميع المواد المذكورة في حظر الأسلحة، بما فيها على سبيل المثال لا الحصر: الأسلحة والذخائر، والمركبات والمعدات العسكرية، والمعدات شبه العسكرية، وقطع الغيار لما سبق ذكره، والمشورة الفنية أو المساعدة أو التدريب ذات الصلة بالأنشطة العسكرية.
- ط. المواد الخام والمكونات التي يمكن استخدامها في تصنيع العبوات الناسفة أو الأسلحة غير التقليدية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المكونات الكيميائية أو أسلاك التفجير أو السموم.

### ج. أي أصول أخرى

- أ. تشمل الأصول غير الملموسة الأخرى الخاضعة للعقوبات، والتي يمكن استخدامها للحصول على أموال أو سلع أو خدمات، مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر والأسماء التجارية والامتيازات وغيرها من أشكال الملكية الفكرية أو استضافة الإنترنت أو الخدمات ذات الصلة.
- ب. أدوات الدفع المستندة إلى الإنترنت وغيرها من أدوات الدفع الإلكترونية أو الرقمية، بما في ذلك الأصول الافتراضية.

### نطاق تدابير العقوبات المالية المستهدفة

16. تطبق إجراءات العقوبات المالية المستهدفة وفقاً لتشريعات دولة الإمارات العربية المتحدة حصراً على الأفراد والكيانات والتنظيمات المدرجة في قائمة الإرهاب المحلية لدولة الإمارات العربية المتحدة، وفقاً لقرار صادر عن مجلس الوزراء، أو القائمة الموحدة لمجلس الأمن، وفقاً للجان العقوبات ذات الصلة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

17. لا يوجد حد زمني لتدابير تجميد الأموال والأصول وحظر إتاحتها: يجب أن تظل الأموال أو الأصول الأخرى مجمدة، و حظر إتاحة الأموال أو الأصول أو الخدمات الأخرى حتى يتم رفع الاسم المدرج (حذفه) من قائمة

الإرهاب المحلية لدولة الإمارات العربية المتحدة أو القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو حتى يتم استلام تعليمات من المكتب التنفيذي بشأن رفع التجميد.

18. بالنسبة للإدراج في قوائم العقوبات أحادية الجانب / متعددة الأطراف الأخرى (مثل مكتب مراقبة الأصول الأجنبية في الولايات المتحدة، ووزارة الخزانة في المملكة المتحدة، والاتحاد الأوروبي، وما شابه ذلك)، تواصل مع جهتك الرقابية بشأن الإجراء المناسب للتعامل مع التطابقات الخاصة بقوائم العقوبات الأخرى.

### القسم 3: الهدف من العقوبات المالية المستهدفة

19. تهدف العقوبات المالية المستهدفة إلى حرمان أفراد وكيانات وتنظيمات محددة من أي وسيلة تسمح لهم بتقويض السلم والأمن الدوليين أو دعم الإرهاب أو تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل. ولتحقيق ذلك، تسعى العقوبات المالية المستهدفة إلى ضمان عدم إتاحة الأموال أو الأصول الأخرى أو الخدمات من أي نوع للأشخاص المدرجين طالما أنهم لا يزالون خاضعين لتدابير العقوبات.

20. يتم تطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات العربية المتحدة وفقاً لقرارات مجلس الأمن فيما يتعلق بما يلي:

#### أ. الإرهاب وتمويل الإرهاب:

جدول 2 - قرارات مجلس الأمن الخاصة بالعقوبات المالية المستهدفة المرتبطة بالإرهاب و تمويل الإرهاب

قرار مجلس الأمن 1267 (1999)، و1989 (2011) والقرارات اللاحقة لهما	1. تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والقاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات.
قرار مجلس الأمن 1988 (2011) والقرارات اللاحقة له	2. طالبان وما يرتبط بها من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات.
قرار مجلس الأمن 1373 (2001)	3. أي فرد أو كيان مدرج في قائمة الإرهاب المحلية، وفقاً لقرار مجلس الأمن 1373 (2001)
قرار مجلس الأمن 2713 (2023)	4. لجنة جزاءات حركة الشباب

ب. انتشار أسلحة الدمار الشامل:

جدول 3- قرارات مجلس الأمن الخاصة بالعقوبات المالية المستهدفة المرتبطة بتمويل انتشار التسلح

<a href="#">1718 (2006)</a> قرار مجلس الأمن والقرارات اللاحقة له	1. جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: البرامج المتعلقة بالأسلحة النووية، وأسلحة الدمار الشامل الأخرى، والصواريخ الباليستية.
<a href="#">1737 (2006)</a> قرار مجلس الأمن والقرارات اللاحقة له <sup>1</sup>	2. جمهورية إيران: البرامج المتعلقة بالأسلحة النووية والصواريخ الباليستية.

<sup>1</sup> في 28 سبتمبر 2025، أعلنت الأمم المتحدة إعادة تطبيق القرارات 1696 (2006)، 1737 (2006)، 1747 (2007)، 1803 (2008)، 1835 (2008) و1929 (2010) المتعلقة بجمهورية إيران، وفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرتين 11 و12 من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2231 (2015) (آلية إعادة التلقائية أو snapback).

ج. أنظمة العقوبات الأخرى التي فرضتها الأمم المتحدة والتي تتطلب تطبيق العقوبات المالية المستهدفة:

جدول 4 - قرارات مجلس الأمن الأخرى التي تتطلب تطبيق العقوبات المالية المستهدفة

<a href="#">قرار مجلس الأمن 1518 (2003)</a>	1. العراق
<a href="#">قرار مجلس الأمن 1533 (2004)</a>	2. جمهورية الكونغو الديمقراطية
<a href="#">قرار مجلس الأمن 1591 (2005)</a>	3. السودان
<a href="#">قرار مجلس الأمن 1636 (2005)</a>	4. لبنان
<a href="#">قرار مجلس الأمن 1970 (2011)</a>	5. ليبيا
<a href="#">قرار مجلس الأمن 2048 (2012)</a>	6. غينيا بيساو
<a href="#">قرار مجلس الأمن رقم 2140 (2014)</a>	7. اليمن
<a href="#">قرار مجلس الأمن رقم 2206 (2015)</a>	8. جنوب السودان
<a href="#">قرار مجلس الأمن 2653 (2022)</a>	9. هايتي
<a href="#">قرار مجلس الأمن رقم 2745 (2024)</a>	10. جمهورية أفريقيا الوسطى

### المستهدفون من العقوبات المالية المستهدفة

21. تطبق تدابير التجميد، بما في ذلك حظر إتاحة الأموال أو الأصول أو الخدمات الأخرى، على الأهداف التالية:

- أ. أي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج في قائمة الإرهاب المحلية لدولة الإمارات العربية المتحدة الصادرة عن مجلس الوزراء أو في القائمة الموحدة للأمم المتحدة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.
- ب. أي كيان مملوك أو خاضع لسيطرة فرد أو كيان أو تنظيم مدرج بموجب (أ)، بشكل مباشر أو غير مباشر.

ج. أي فرد أو كيان يتصرف نيابة عن أو بناء على توجيه من أي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج بموجب (أ) و (ب).

يتم شرح تطبيق تدابير العقوبات المالية المستهدفة على هياكل الملكية المختلفة بالتفصيل في [القسم 5: الملكية والسيطرة والتصرف نيابة عن الشخص أو بتوجيه منه](#).

## تحديثات على قوائم العقوبات

22. المعلومات المتعلقة بالأفراد أو الكيانات أو المنظمات المدرجة في القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة قابلة

للتغيير. وبالتالي، يمكن الوصول إلى المعلومات المحدثة عبر الروابط التالية:

- القائمة المحلية: تضم جميع الأفراد أو الكيانات أو المنظمات الخاضعة للعقوبات بموجب قرارات مجلس الوزراء. يمكنك الوصول إلى القائمة المحلية عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمكتب التنفيذي وهو متاح بصيغة PDF و Excel. [\(اضغط هنا\)](#)

- قائمة الأمم المتحدة: لدى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قائمة موحدة لجميع الأفراد و الكيانات و المنظمات الخاضعة للعقوبات التي تحددها لجان عقوبات الأمم المتحدة أو مباشرة من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. [\(اضغط هنا\)](#)

23. طوّر المكتب التنفيذي نظام الإشعار البريدي، وهو نظام إشعار قائم على الاشتراك ويهدف إلى إرسال التحديثات

التي تطرأ على قائمة الإرهاب المحلية في دولة الإمارات العربية المتحدة والقائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم


المتحدة إلى جميع المشتركين في النظام تلقائياً. للمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على [القسم 4: التزامات تطبيق](#)

[العقوبات المالية المستهدفة](#).

## القسم 4: التزامات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة

24. نصّت المادة 21 من قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 على الالتزامات الأساسية على الجهات المبلغة فيما

يخص تطبيق العقوبات المالية المستهدفة. هناك 4 التزامات أساسية كالآتي:



رسم توضيحي 1- خطوات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة

### الخطوة 1 - التسجيل

25. يتعين على الجهات المبلغة التسجيل في نظام الإشعار البريدي عبر الموقع الإلكتروني للمكتب التنفيذي لتلقي

الإشعارات الآلية بالبريد الإلكتروني بشأن أي تحديثات تطراً على قوائم العقوبات: [اضغط هنا](#)

26. يهدف هذا التسجيل إلى مساعدة الجهات المبلغة لتلقي معلومات محدثة وفي الوقت المناسب حول إدراج، رفع

الإدراج، أو تعديلات على أسماء الأفراد أو الكيانات أو التنظيمات المدرجة في قوائم العقوبات.

27. للحصول على إرشادات حول كيفية التسجيل، يرجى الاطلاع على [الملحق 1: دليل الاشتراك في نظام الإشعار](#)


[البريدي](#).

خاصية "اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة"

28. يتضمن نظام الإشعار التابع للمكتب التنفيذي خاصية "اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة"،

وتوفّر هذه الخاصية دليلاً إرشادياً للجهات المبلغة بشأن إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة وفقاً لقرار

مجلس الوزراء رقم 74 لعام 2020، بما في ذلك المسح والتحقق والتجميد والإبلاغ.



## Adding One Entry from ISIL Daesh and AIQaida Sanctions Committee

Dear Mohammad

For details of the sanctions list updates please [click here](#).

As per [Cabinet Decision 74 of 2020](#), all Persons should implement Targeted Financial Sanctions (TFS) and report all findings and measures taken by following the TFS instructions below:

Follow TFS Instructions

For details on Target Financial Sanctions implementation, please [download](#) copy of the guideline.

Best regards.

## إضافة اسم على قائمة لجنة جزاءات داعش والقاعدة

عزيزي محمد

لعرض التحديث على قائمة العقوبات ، يرجى [الضغط هنا](#).

وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 ، يجب على جميع الأشخاص تطبيق العقوبات المالية المستهدفة والإبلاغ عن نتائج المسح والتحقق والتدابير المتخذة من خلال اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة الموضحة أدناه:

اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة

للحصول على تفاصيل حول تطبيق "العقوبات المالية المستهدفة" ، يرجى [تحميل](#) نسخة من الدليل الإرشادي.

تحياتنا.

رسم توضيحي 2- البريد الإلكتروني الخاص بالتحديثات على قوائم العقوبات والمرسل عبر نظام الإشعار البريدي

## الخطوة 2 – المسح والتحقق

29. يتعين على الجهات المبلغة القيام بعملية المسح والتحقق بانتظام واستمرار وذلك باستخدام أحدث نسخة من

قائمة الإرهاب المحلية وقائمة الأمم المتحدة. بالإضافة إلى التسجيل في نظام الإشعار البريدي لاستلام التحديثات

على قوائم العقوبات، يتعين على الجهات المبلغة متابعة صفحة المنشورات في موقع الأمم المتحدة بشكل دوري

/ يومي (بحسب نوعية النشاط التجاري) للاطلاع على أي تحديثات تطرأ على قوائم الأمم المتحدة.

30. يجب المسح والتحقق في الحالات التالية:

أ. عندما تطرأ أي تحديثات على القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة. في هذه الحالات، يجب القيام

بالمسح والتحقق على الفور لضمان الالتزام بتنفيذ تدابير التجميد دون تأخير (في غضون 24 ساعة).

ب. قبل قبول عملاء جدد.

ج. عند مراجعة تدابير "اعرف عميلك" أو عند وجود تغيير في معلومات العميل.

د. قبل معالجة أي معاملة للطرف المقابل.

31. يجب تضمين قواعد البيانات التالية في عملية المسح والتحقق:

أ. قواعد بيانات العملاء الحالية. إذا كانت الجهة المبلغة تستخدم نظام آلي للمسح والتحقق ، فينبغي

ربط جميع الأنظمة الداخلية التي تحتوي على بيانات العملاء والمعاملات إلى نظام المسح والتحقق

لضمان الامتثال الكامل. في حالة المسح والتحقق بشكل يدوي، يجب على الجهة المبلغة التأكد من

إجراء المسح اليدوي بدقة ووفقاً لمعرفات المسح والتحقق الرئيسية المذكورة أدناه.

ب. العملاء المحتملين قبل إجراء أي معاملات أو الدخول في علاقة عمل مع أي شخص.

ج. العملاء السابقون الذين ليس لديهم حسابات / علاقة حالية نشطة (في إطار زمني مدته خمس

سنوات).

د. أسماء أطراف أي معاملات (على سبيل المثال ، المشتري ، البائع ، الوكيل ، وكيل الشحن ، إلخ).

المستفيدون الحقيقيون، الأشخاص الطبيعية والاعتبارية.

هـ. أسماء الأشخاص الذين تربطهم علاقات مباشرة أو غير مباشرة بأفراد أو كيانات أو تنظيمات مدرجة.

و. المدراء و / أو الوكلاء الذين يعملون نيابة عن العملاء (بما في ذلك الأفراد الذين لديهم توكيل رسمي).

32. تحتوي القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة على مجموعة من المعلومات للمساعدة في تحديد الأفراد أو الكيانات

أو التنظيمات المدرجة أثناء عملية المسح والتحقق. من الضروري التأكد من أن الفحص يتم على المعرفات

الرئيسية أولاً قبل النظر في أي معرفات أخرى (مثل "المعروف أيضاً باسم أو a.k.a"). إذا لم يتطابق أي من

المعرفات الرئيسية، تعتبر نتيجة المسح "نتيجة سلبية".

33. فيما يلي أمثلة على المعرفات الرئيسية:

للأشخاص الاعتباريين	للأشخاص الطبيعيين
<p>اسم الكيان أو الشركة رقم الرخصة التجارية عنوان التسجيل عنوان الفروع</p>	<p>اسم الفرد تاريخ الميلاد الجنسية رقم بطاقة الهوية أو جواز السفر آخر عنوان</p>

34. هناك أربع نتائج محتملة بعد عملية المسح والتحقق، كما هو موضح أدناه:

جدول 6 - نتائج عملية المسح والتحقق

الأمثلة	التعريف	نتيجة المسح والتحقق
<p>يتطابق اسم العميل وجنسيته وتاريخ ميلاده بشكل كامل مع معرفات الشخص المدرج في قوائم العقوبات.</p>	<p>التطابق المؤكد هو عندما يتطابق فرد أو كيان أو تنظيم مع جميع المعرفات الأساسية الواردة في قوائم العقوبات.</p>	<p>تطابق مؤكد</p>
<p>يتطابق اسم العميل وتاريخ ميلاده مع معرفات الشخص المدرج في قوائم العقوبات، لكن الجنسية مختلفة وهناك اختلاف طفيف في تهجئة الاسم.</p>	<p>التطابق الجزئي هو عندما يتطابق جزء من المعرفات الرئيسة للعميل مع المعرفات الواردة في قوائم العقوبات، ويتعذر التحقق إن كان التطابق مؤكداً أو نتيجة إيجابية خاطئة.</p>	<p>تطابق جزئي</p>
<p>يتطابق اسم العميل مع شخص مدرج يبلغ من العمر 40 عاماً وفقاً لتاريخ ميلاده المذكور</p>	<p>النتيجة الإيجابية الخاطئة هي تطابق مع الأفراد أو الكيانات أو المنظمات المدرجة، والتي يتبين بعد مراجعة المعرفات الرئيسية</p>	<p>نتيجة إيجابية خاطئة</p>

في قوائم العقوبات، لكن العميل طالب في المدرسة الثانوية عمره 16 عاماً.	(كالاسم، تاريخ الميلاد، الجنسية) أن التطابق ليس هو الشخص المعني بالادراج.	
لقد قمت بإجراء عملية المسح والتحقق فور صدور إشعار الادراج على قوائم العقوبات و لم يتم العثور على تطابق مؤكد أو تطابق جزئي.	النتيجة السلبية هي عندما يتبين عدم وجود أي تطابق مع اسم المدرج بعد القيام بعملية المسح والتحقق.	نتيجة سلبية

35. إذا كان الفرد أو الكيان أو التنظيم يتطابق مع جميع المعرفات الرئيسية المنشورة في القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة، فإن النتيجة تعتبر "تطابق مؤكد". في حال كان التطابق المؤكد عميلاً حالياً، يجب التجميد على الفور دون تأخير، والامتناع عن تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى والإبلاغ من خلال رفع تقرير التطابق المؤكد (CNMR) متضمناً تفاصيل إجراءات التجميد المتخذة إلى المكتب التنفيذي والجهة الرقابية ذات الصلة عبر نظام goAML في غضون خمسة أيام عمل من اتخاذ أي إجراء تجميد. في حال كان التطابق المؤكد عميلاً محتملاً، يجب رفض المعاملة على الفور والإبلاغ من خلال رفع تقرير CNMR. يتم شرح آلية الإبلاغ عن إجراءات التجميد نتيجة التطابق المؤكد بمزيد من التفصيل في [الخطوة 4- الإبلاغ](#).

36. في حال تم تحديد تطابقاً جزئياً بين المعرفات في القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة ومعلومات العميل في قاعدة البيانات الخاصة بك، ويتعذر التحقق من نتيجة التطابق (تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة)، فإن النتيجة تعتبر "تطابق جزئي". في هذه الحالة، يجب إما تعليق المعاملة على الفور دون تأخير، و الامتناع عن تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى أو رفض المعاملة والإبلاغ من خلال رفع تقرير التطابق الجزئي (PNMR) إلى المكتب التنفيذي والجهة الرقابية ذات الصلة عبر نظام goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة أو تعليقها. يتم تفصيل آلية الإبلاغ عن التطابق الجزئي المرتبطة بالحالات التي يتم فيها تعليق المعاملة أو رفضها في [الخطوة 4: الإبلاغ](#).

37. في حال تم تحديد تطابق وتبيّن بعد مراجعة المعرفات الرئيسية أن التطابق ليس هو الشخص المعني بالادراج، تعتبر "نتيجة إيجابية خاطئة". في هذه الحالة، لا ينبغي الإبلاغ ولكن يجب الاحتفاظ بالتوثيق الداخلي للنتيجة الإيجابية الخاطئة.

38. في حالات عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية، يجب أن يكون لدى الجهات المبلغة إجراءات داخلية مناسبة وفعّالة للمسح والتحقق من القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة ومنع الوصول إلى الأموال أو الأصول الأخرى التي قد تخضع لإجراءات التجميد. إذا كانت الجهة المبلغة لا تقوم بأي أنشطة أو معاملات تجارية خلال عطلات نهاية الأسبوع أو العطلات الرسمية وبالتالي لا يستطيع العميل الوصول إلى أي أصول أو حسابات، فإن التزام المسح والتحقق يبدأ من الدقيقة الأولى لبدء العمل ويتم تطبيق إجراءات التجميد على الفور. وعلى أي حال، ينبغي للجهات المبلغة التأكد من منع وصول الأشخاص المدرجين إلى الأموال أو الأصول الأخرى الخاضعة لتدابير العقوبات المالية المستهدفة أو استخدامها.

### الخطوة 3 - تطبيق العقوبات المالية المستهدفة

39. فيما يلي تدابير العقوبات المالية المستهدفة التي يجب تنفيذها في حال تم تحديد تطابق مؤكد مع القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة:

د. تجميد جميع الأموال أو الأصول الأخرى دون تأخير: تجميد جميع الأموال أو الأصول الأخرى دون تأخير (في غضون 24 ساعة) ودون إشعار مسبق للفرد أو الكيان أو التنظيم المدرج:

أ. التي يملكها أو يسيطر عليها، كلياً أو جزئياً، بشكل مباشر أو غير مباشر، فرد أو كيان أو تنظيم مدرج في قائمة الإرهاب المحلية أو على قائمة الأمم المتحدة.

ب. المشتقة أو الناتجة عن الأموال أو الأصول الأخرى المذكورة تحت البند (أ)؛ أو

ج. أي فرد أو كيان يتصرف نيابة عن أو بتوجيه من أي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج.

40. لا يمنع الالتزام بالتجميد دون تأخير بإضافة التالي إلى الحسابات المجمدة:

أ. الفوائد أو الأرباح أو المكاسب الأخرى المستحقة على الحساب؛ أو

ب. المدفوعات المستحقة بموجب عقود أو اتفاقيات أو التزامات متفق عليها قبل التاريخ الذي خضع فيه الحساب للتجميد، بشرط تجميد الأموال المضافة على الفور.

هـ. حظر إتاحة الأموال أو الأصول أو الخدمات الأخرى: لا يُسمح للجهات المبلغة بتوفير الأموال، أو الأصول الأخرى، أو تقديم الخدمات المالية أو غيرها من الخدمات ذات الصلة، بشكل مباشر أو غير مباشر لصالح أي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج في قائمة الإرهاب المحلية أو قائمة الأمم المتحدة.

#### رفع إجراءات التجميد

41. تدابير التجميد المنفذة نتيجة لتطبيق العقوبات المالية المستهدفة ليس لها حد زمني. يظل تجميد الأموال و الأصول الأخرى سارياً لغاية حدوث أي من الإجراءات التالية:

أ. يتم رفع (حذف) اسم الشخص المدرج من القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة. عند الحذف من القائمة، يجب رفع جميع تدابير التجميد على الفور دون الحاجة إلى موافقة مسبقة من المكتب التنفيذي أو الجهة الرقابية ذات الصلة، ما لم يكن هناك أمر تجميد ساري يتعلق بالشخص المرفوع اسمه من القائمة صادر عن سلطة مختصة (وحدة المعلومات المالية، النيابة العامة، الخ).

ب. يتم إخطار الجهة المبلغة بإلغاء التجميد من قبل المكتب التنفيذي عبر نظام goAML.

#### الخطوة 4 - الإبلاغ

42. تتم آلية الإبلاغ عن أي إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة يتم اتخاذها عند تحديد حالات التطابق المؤكد والجزئي عبر نظام goAML من خلال أحد التقريرين التاليين: (1) تقرير التطابق المؤكد (CNMR) أو (2) تقرير التطابق الجزئي (PNMR).

أ. تقرير التطابق المؤكد (CNMR)

## العميل الحالي

43. في حالة تحديد تطابق مؤكد على عميل حالي، يجب على الجهة المبلغة التجميد دون تأخير (في غضون 24 ساعة) وحظر إتاحة الأموال أو الأصول أو الخدمات الأخرى ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تنفيذ إجراءات التجميد.

## العميل المحتمل / الطرف المقابل

44. في حالة تحديد تطابق المؤكد على عميل محتمل أو الطرف المقابل لعميل حالي في معاملة، يجب على الجهة المبلغة رفض المعاملة والامتناع عن التعامل مع أو تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى إلى الشخص المطابق ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة. يجب أن يوضح التقرير الإجراءات التي اتخذتها الشركة (رفض علاقة عمل أو معاملة)، بالإضافة إلى أي أموال أو أصول أخرى تم تجميدها خلال العملية.

## المعلومات الإلزامية

45. المعلومات التالية إلزامية ويجب تقديمها (إرفاقها) عند رفع تقرير CNMR:

- الاسم الكامل للشخص "التطابق المؤكد". إرفاق الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل جواز السفر أو بطاقة الهوية للأفراد، والرخص التجارية والنظام الأساسي للشركة للكيانات. في حالات التطابق المؤكد، يفترض أن الجهة المبلغة تمتلك الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، نظراً لأن التحقق من نتيجة التطابق المؤكد دون وثائق ثبوتية أمر غير محتمل وغير مرجح.
- حجم الأموال أو الأصول الأخرى المجمدة (مثل قيمة الأموال في الحسابات المصرفية، ومبالغ المعاملات، وقيمة الأوراق المالية، وقيمة العقارات، وما إلى ذلك). يجب إرفاق مستندات الإثبات مثل البيانات المصرفية وإيصالات المعاملات وملخص محفظة الأوراق المالية وسندات الملكية وبوليصات التأمين وما إلى ذلك.

- وصف للمعاملات أو الخدمات المرفوضة – (على سبيل المثال: في حال عدم الحيازة على أي أموال أو أصول وكانت المعاملة ذات طبيعة خدمية، يجب وصف طبيعة المعاملة أو الخدمة المرفوضة).



رسم توضيحي 3 - الخطوات المتبعة في حال وجود تطابق مؤكد

### المعاملات والعلاقات التجارية السابقة والتوثيق الداخلي

46. على الجهات المبلغة الاحتفاظ بالتوثيق الداخلي لنتائج المسح والتحقق (تطابق مؤكد، تطابق جزئي، أم نتيجة إيجابية خاطئة) لمدة خمس سنوات على الأقل.

47. يجب أيضاً الإبلاغ عن حالات التطابق المؤكد المرتبطة بالعلاقات التجارية والحسابات السابقة والمعاملات التي تمت قبل الإدراج في إطار زمني مدته خمس سنوات. وينبغي رفع تقرير CNMR حتى لو لم تكن الجهة المبلغة تحتفظ بأموال أو أصول أخرى مجمدة ويشمل ذلك الحسابات المغلقة. في هذه الحالة، يتعين على الجهة المبلغة التوضيح أنه لا توجد أموال أو أصول أخرى محتفظ بها حالياً، ولا توجد علاقة عمل حالية مع الشخص (التطابق المؤكد)، وتوضيح حالة الحساب (مغلق) إن وجد.

### أمثلة حول تقارير CNMR

48. توضح الأمثلة أدناه السيناريوهات التي يُطلب فيها من الجهات المبلغة رفع تقرير CNMR ونوع المعلومات التي يجب تضمينها.

مثال 1: البنك

أثناء عملية المسح والتحقق، حدّد البنك حالة تطابق كامل بين اسم العميل في قاعدة بياناته (الشخص أ) والشخص المدرج في قوائم العقوبات، كما تتطابق أيضاً جنسية (الشخص أ) وتاريخ ميلاده مع الشخص المدرج. يمتلك (الشخص أ) حسابات جارية وحسابات توفير فعّالة وبطاقة ائتمان وتسهيلات قروض من البنك. في هذه الحالة، يعتبر (الشخص أ) تطابقاً مؤكداً.

الإجراء: يجب على البنك تجميد الحسابات الجارية وحسابات التوفير وبطاقة الائتمان وتسهيلات القروض (للشخص أ) دون تأخير ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من اتخاذ تدابير التجميد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- حجم الأموال المجمدة في كل حساب، كما يجب تضمين المستندات الداعمة مثل كشوف الحساب.
- حجم الأموال المجمدة في بطاقة الائتمان (مثل السقف المحدد على بطاقة الائتمان والرصيد المتبقي)، كما يجب تضمين المستندات الداعمة مثل كشف بطاقة الائتمان.
- مبلغ الأموال المجمدة في تسهيلات القروض (مثل المبلغ الإجمالي للقروض والرصيد المتبقي).
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية ووثائق السفر والرخص التجارية.

## مثال 2: محل صرافة

حدد محل الصرافة تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) مع قوائم العقوبات عند المسح والتحقق من قاعدة بيانات معاملاته، حيث يحاول (الشخص أ) تحويل الأموال إلى فرد غير مدرج (الشخص ب).  
الإجراء: يجب على شركة الصرافة رفض المعاملة ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من رفض المعاملة. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- مبلغ المعاملة المرفوضة.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد (الشخص أ)، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالمستفيد من الحوالة (الشخص ب)، إن توفرت.

## مثال 3: شركة تأمين

حددت شركة تأمين تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) عند المسح والتحقق من قاعدة بيانات عملائها، حيث تبين أن (الشخص أ) هو المستفيد من بوليصة تأمين على الحياة.  
الإجراء: يجب على شركة التأمين تجميد البوليصة، بما في ذلك الأقساط المستقبلية عند الاستلام وأي فائدة مستحقة للحساب، والحصول على موافقة المكتب التنفيذي قبل إجراء أي مدفوعات بموجب البوليصة. يجب على شركة التأمين أيضاً رفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من اتخاذ تدابير التجميد، وتوضيح تفاصيل اتفاقية التأمين (بما في ذلك حامل الوثيقة والمستفيد والأقساط وما إلى ذلك).

مثال 4: شركة وساطة أوراق مالية

حددت شركة وساطة أوراق مالية تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) عند المسح والتحقق من قاعدة بيانات عملائها، حيث يمتلك (الشخص أ) محفظة أسهم في شركة الوساطة ويتلقى أرباحاً من الأسهم التي يملكها.

الإجراء: يجب على شركة الوساطة تجميد محفظة الأسهم دون تأخير ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من اتخاذ تدابير التجميد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- كمية الأسهم المجمدة وقيمتها، كما يجب تضمين المستندات الداعمة مثل ملخص المحفظة والعمليات التي تمت عليها.

- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية.

يجب أن تضيف شركة الوساطة أية أرباح مستحقة على حساب (الشخص أ) بشرط أن يظل الحساب مجمداً، وعلى شركة الوساطة التأكد من أن (الشخص أ) غير قادر على بيع أسهمه أو الاستفادة من الأرباح المستلمة.

## الأعمال والمهن غير المالية المحددة

مثال 1: وسطاء عقاريون

حدّد وسيط عقاري تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) عند المسح والتحقق من الأطراف في صفقة عقارية، حيث تبين أن (الشخص أ) هو البائع المحتمل للعقار.

الإجراء: يجب على الوسيط العقاري رفض المعاملة على الفور، والامتناع عن تقديم أي خدمات (للشخص أ)، ورفع تقرير CNMR في goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تحديد التطابق المؤكد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- نوع العقار المراد بيعه وقيّمته وموقعه، كما يجب تضمين المستندات الداعمة مثل سندات الملكية. في حال كانت الصفقة هي بيع على الخارطة (وبالتالي لا يوجد سند ملكية)، بالامكان تضمين مستندات داعمة أخرى (على سبيل المثال: اتفاقية البيع والشراء).
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية وما إلى ذلك.

مثال 2: تاجر المعادن الثمينة والأحجار الكريمة

حدّد تاجر معادن ثمينة وأحجار كريمة تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) عند المسح والتحقق من عميل محتمل، حيث يحاول (الشخص أ) بيع سبائك ذهب عالية القيمة إلى التاجر.

الإجراء: يجب على التاجر الامتناع فوراً عن تقديم أي خدمات، بما في ذلك بيع أو شراء سبائك الذهب، (للشخص أ) ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تحديد التطابق المؤكد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- تفاصيل المعاملة التي يحاول الشخص القيام بها، بما في ذلك مواصفات وقيمة السبائك التي حاول بيعها.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية.

#### مثال 3: مزودو خدمات الشركات

حدد مزود خدمات شركات تطابقاً مؤكداً (الكيان أ) عند المسح والتحقق من قاعدة بيانات عملائه، حيث وكل (الكيان أ) مزود خدمات الشركات للقيام بتأسيس الشركة.

الإجراء: يجب على مزود خدمات الشركات الامتناع فوراً عن تقديم أي خدمات (للكيان أ) ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تحديد التطابق المؤكد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- تفاصيل المعاملة التي حاول الكيان القيام بها وعقد التأسيس.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية.

#### مثال 4: مكاتب المحاماة

تقوم شركة محاماة بتوفير خدمات نقل ملكية شركة لعميلها لإتمام عملية بيع شركته ونقل الملكية إلى مستفيد يقيم في دولة مرتفعة المخاطر. أثناء إجراء تدابير اعرف عميلك / وإجراءات العناية المعززة، حددت شركة المحاماة حالة تطابق مؤكد على المستفيد المقيم في الدولة مرتفعة المخاطر.

الإجراء: يجب على مكتب المحاماة الامتناع فوراً عن تقديم أي خدمات تتعلق بالمعاملة وتجميد أي أموال أو أصول أخرى في حوزتهم ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تحديد التطابق المؤكد. يجب على مكتب المحاماة إرفاق ما يلي:

- الأموال أو الأصول الأخرى المجمدة. قد تشمل هذه وثائق نقل الملكية واتفاقيات البيع وما شابه ذلك.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجوازات السفر والرخص التجارية.

مثال 1: منصة تداول الأصول الافتراضية

حددت المنصة تطابقاً مؤكداً (الشخص أ) عند المسح والتحقق من قاعدة بيانات عملائها، حيث يمتلك (الشخص أ) العديد من العملات المشفرة (بيتكوين وإيثريوم ورببل وما إلى ذلك) في محفظته.

الإجراء: يجب على المنصة تجميد محفظة (الشخص أ) دون تأخير ورفع تقرير CNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من اتخاذ تدابير التجميد. يجب أن يتضمن التقرير مرفقات توضح:

- كمية الأصول المشفرة المجمدة وقيمتها، كما يجب تضمين المستندات الداعمة مثل كشف حساب المحفظة.
- الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق المؤكد، مثل بطاقة الهوية وجواز السفر والرخص التجارية.
- تفاصيل أي حسابات بنكية مرتبطة بحساب تداول العملات الرقمية، والمستخدم لتمويل الحساب.

ب. تقرير التطابق الجزئي (PNMR)

العميل الحالي

49. في حالة تحديد تطابق جزئي على عميل حالي، يفترض أن الجهة المبلغة تمتلك الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل، وبعد مراجعة الوثائق الثبوتية، غير قادرة على استنتاج ما إذا كان التطابق هو تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة. في هذه الحالة، يجب على الجهة المبلغة تعليق أي معاملة دون تأخير، والامتناع عن تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى، ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تعليق المعاملة. يجب على الجهة المبلغة التأكد من تقديم جميع المعلومات والمستندات اللازمة المتعلقة بالتطابق الجزئي والحفاظ على إجراءات التعليق حتى يتم تلقي المزيد من التعليمات من المكتب التنفيذي عبر goAML حول ما إذا كان ينبغي إلغاء التعليق عن المعاملة ("نتيجة إيجابية خاطئة") أو تنفيذ تدابير التجميد ("تطابق مؤكد").



رسم توضيحي 4 - الخطوات المتبعة في حال وجود تطابق جزئي لعميل حالي مع توفر الوثائق الثبوتية

### العميل المحتمل / الطرف المقابل

50. في حالة تحديد تطابق جزئي على عميل محتمل أو طرف مقابل (مثل الطرف المقابل في معاملة مصرفية أو محل صرافة)، يجب على الجهة المبلغة أولاً بذل الجهود اللازمة للحصول على الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل المحتمل أو الطرف المقابل لاستنتاج ما إذا كان التطابق هو تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة. إذا تمكنت الجهة المبلغة، بعد الحصول على الوثائق الثبوتية، من استنتاج نتيجة إيجابية خاطئة، فيمكنها إنشاء علاقة العمل أو السماح باستمرار المعاملة دون الحاجة إلى الإبلاغ عن PNMR؛ ومع ذلك، يجب الاحتفاظ بالتوثيق الداخلي للنتيجة الإيجابية الخاطئة.

51. إذا لم تتمكن الجهة المبلغة من الحصول على الوثائق الثبوتية خلال فترة زمنية معقولة (10 أيام عمل) من تحديد حالة التطابق الجزئي، فيجب رفض (إلغاء) المعاملة أو الخدمة ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة أو الخدمة، مع توضيح أن المعاملة قد تم رفضها بسبب عدم توفر الوثائق الثبوتية للتطابق الجزئي.

52. إذا استلمت الجهة المبلغة الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل المحتمل أو الطرف المقابل بعد رفض المعاملة مسبقاً بسبب عدم توفرها (أي انقضت فترة معقولة – 10 أيام عمل) وتم الإبلاغ عن PNMR، فيجب عليها إجراء عملية المسح والتحقق من جديد بناء على الوثائق الثبوتية التي تم الحصول عليها واتخاذ الخطوات اللازمة المطلوبة وفقاً لنتيجة المسح والتحقق (تطابق مؤكد، نتيجة إيجابية خاطئة، أو تعذر التحقق بناء على الوثائق المقدمة). في هذه الحالة، بإمكان الجهة المبلغة اعتبار الحالة كمعاملة جديدة ورفع تقرير وفقاً لنتيجة المسح والتحقق.



رسم توضيحي 5 - الخطوات المتبعة في حال وجود تطابق جزئي لعميل محتمل / طرف مقابل مع عدم توفر الوثائق الثبوتية

## المعلومات الإلزامية

53. المعلومات التالية إلزامية ويجب تقديمها (إرفاقها) عند رفع تقرير PNMR:

- الاسم الكامل للشخص "التطابق الجزئي": إرفاق الوثائق الثبوتية (إن وجدت) الخاصة بالتطابق الجزئي، مثل جواز السفر أو بطاقة الهوية للأفراد، والرخص التجارية والنظام الأساسي للشركة للكيانات. و يجب التنويه أنه في حال عدم توفر الوثائق الثبوتية اللازمة، يتعدّر على المكتب التنفيذي إفاة الجهة المبلغة بشأن نتيجة التطابق الجزئي (تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة).
- حجم الأموال أو الأصول الأخرى المتعلقة (مثل قيمة الأموال في الحسابات المصرفية، ومبالغ المعاملات، وقيمة الأوراق المالية، وقيمة العقارات، وما إلى ذلك). يجب إرفاق مستندات الإثبات مثل البيانات المصرفية وإيصالات المعاملات وملخص محفظة الأوراق المالية وسندات الملكية وما إلى ذلك.
- وصف للمعاملات أو الخدمات المرفوضة – (على سبيل المثال: في حال عدم الحيابة على أي أموال أو أصول وكانت المعاملة ذات طبيعة خدمية، يجب وصف طبيعة المعاملة أو الخدمة المرفوضة).

## العلاقات التجارية السابقة / المعاملات والتوثيق الداخلي

54. تطبق نفس الإجراءات الخاصة بتقرير CNMR عند الإبلاغ عن العلاقات والحسابات والمعاملات التجارية

السابقة الخاصة بالتطابق الجزئي.

## أمثلة حول تقارير PNMR

مثال 1 (أ) - العميل الحالي | الوثائق الثبوتية: متوفرة | حالة المسح والتحقق: تعذر التحقق | الإجراء: تعليق

### المعاملة + رفع تقرير PNMR

لاحقاً إلى إدراج على قائمة الأمم المتحدة، حددت جهة مبلغة تطابقاً جزئياً بين أحد عملائها الحاليين والشخص المدرج. وبعد مراجعة الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل، لاحظت الجهة المبلغة أنه على الرغم من تطابق الاسم الأول والأوسط وجنسية العميل مع الشخص المدرج، إلا أن تاريخ الميلاد مختلف قليلاً (فجوة سنة واحدة - 1965 مقابل 1966). ونتيجة لذلك، يتعذر على الجهة المبلغة التحقق مما إذا كان التطابق الجزئي هو تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة نظراً لأن الاختلاف الوحيد هو الفجوة العمرية البسيطة.

### ○ العميل - التفاصيل المتوفرة:

الاسم الكامل	محمد	يعقوب	سالم
تاريخ الميلاد	2	مارس	1965
جنسية	أفغانستان		

### ○ الشخص المدرج - التفاصيل المتوفرة:

TAi.052 الاسم: 1: محمد يعقوب

الاسم (النص الأصلي): محمد يعقوب تاريخ الميلاد: حوالي عام 1966 الجنسية: أفغانستان

الإجراء: نظراً لأن الجهة المبلغة غير قادرة على التحقق من التطابق الجزئي بعد مراجعة الوثائق الثبوتية، يجب عليها تعليق أي معاملة دون تأخير، والامتناع عن تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى، ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تعليق المعاملة. كما يجب إرفاق الوثائق الثبوتية وتفاصيل الأموال أو الأصول الأخرى المتعلقة وتظل إجراءات التعليق سارية حتى يتم تلقي إشعار من المكتب التنفيذي بشأن نتيجة التطابق الجزئي (إما تطابق مؤكد أو نتيجة إيجابية خاطئة).

مثال 1 (ب) - العميل الحالي | الوثائق الثبوتية: متوفرة | حالة المسح والتحقق: تعذر التحقق + استلام رد من المكتب

التنفيذي يفيد بأن الحالة هي تطابق مؤكد | الإجراء: تدابير التجميد + رفع تقرير CNMR

نفترض الحقائق ذاتها في المثال 1 (أ)؛ ولكن في هذه الحالة، تلقت الجهة المبلغة رداً من المكتب التنفيذي يفيد أن حالة التطابق الجزئي هو تطابق مؤكد بالفعل.

الإجراء: على الرغم من أن الجهة المبلغة قد اتخذت بالفعل إجراءات التعليق وقد تم رفع تقرير PNMR، إلا أنه يجب عليها الآن تجميد الأموال أو الأصول الأخرى والامتناع عن تقديم أي خدمات للعميل والإبلاغ عن تقرير CNMR، مع تقديم تفاصيل عن الأموال والأصول الأخرى المجمدة.

مثال 1 (ج) - العميل الحالي | الوثائق الثبوتية: متوفرة | حالة المسح والتحقق: تعذر التحقق + استلام رد من المكتب

التنفيذي يفيد بأن الحالة هي نتيجة إيجابية خاطئة | الإجراء: رفع إجراءات التعليق

نفترض الحقائق ذاتها في المثال 1 (أ)؛ ولكن في هذه الحالة، تلقت الجهة المبلغة رداً من المكتب التنفيذي يفيد أن حالة التطابق الجزئي هي نتيجة إيجابية خاطئة.

الإجراء: يجب على الجهة المبلغة إلغاء إجراءات التعليق المتخذة و الاحتفاظ بالتوثيق الداخلي للنتيجة الإيجابية الخاطئة. لا يتطلب أي إبلاغ إضافي في هذه الحالة.

مثال 2 (أ) - العميل المحتمل | الوثائق الثبوتية: غير متوفرة (مروراً أكثر من 10 أيام عمل منذ طلب الوثائق الثبوتية) |

حالة المسح والتحقق: تعذر التحقق بسبب عدم توفر الوثائق الثبوتية | الإجراء: رفض المعاملة + رفع تقرير

PNMR

بدأت الجهة المبلغة إجراءات فتح حساب لعميل محتمل (جديد) - وهو شركة. قدم ممثل الشركة معظم المستندات المطلوبة لفتح الحساب (رخصة تجارية، نظام تأسيس، إلخ)؛ ومع ذلك، فقد تعذر عن تقديم وثائق الهوية الخاصة بالمالك وأشار أنه سيتم توفير بطاقة الهوية في وقت لاحق. كما طلب من الجهة المبلغة فتح الحساب في هذه الأثناء لتسريع العملية إلى حين توفير بطاقة الهوية.

ومع ذلك، أثناء عملية المسح والتحقق من الأسماء في الرخصة التجارية، حددت الجهة المبلغة تطابقاً جزئياً. وعلى وجه التحديد، يتطابق الاسم الكامل لأحد الملاك مع شخص مدرج في قائمة الأمم المتحدة، وتتطابق الجنسية مع مكان الميلاد؛ ومع ذلك، لاحظت الجهة المبلغة أن هناك اختلافاً إملائياً طفيفاً وغير قادرة على التحقق من تاريخ الميلاد بسبب عدم وجود وثائق الهوية.

قامت الجهة المبلغة بمحاولات متعددة للتواصل بممثل الشركة لتقديم وثائق الهوية ولكنها لم تتلق أي رد. لقد مر أكثر من 10 أيام عمل منذ تقديم طلب الحصول على الوثائق.

○ العميل - التفاصيل المتوفرة من الرخصة التجارية:

الاسم الكامل	محمد	عمر	محمد
تاريخ الميلاد	غير متوفر		
جنسية	الصومال		

○ الشخص المدرج - التفاصيل المتوفرة:

SOi.025 الاسم: 1: محمد 2: عمرو 3: محمد تاريخ الميلاد: 1976 مكان الميلاد: الصومال

الجنسية: لا توجد معلومات

الإجراء: نظراً لأن الجهة المبلغة لم تتمكن من التحقق من حالة التطابق الجزئي على أنها "نتيجة إيجابية خاطئة" بناءً على المعلومات المتاحة، ولم يستجب ممثل الشركة لطلب تقديم وثائق الهوية خلال فترة معقولة (10 أيام عمل)، يجب على الجهة المبلغة الامتناع عن تقديم أي خدمات للشركة ورفض طلب فتح الحساب ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة لإبلاغ المكتب التنفيذي عن المعاملة المرفوضة.

مثال 2 (ب) - العميل المحتمل | الوثائق الثبوتية: متوفرة (تم الحصول عليها بعد مرور 10 أيام عمل) | حالة المسح

والتحقق: نتيجة إيجابية خاطئة | الإجراء: الاستمرار في علاقة العمل + لا يتطلب الإبلاغ

نفترض الحقائق ذاتها في المثال 2 (أ)؛ ولكن في هذه الحالة، قدم ممثل الشركة وثائق الهوية بعد 10 أيام عمل من الطلب الأولي. وتبين أن تاريخ ميلاد العميل المحتمل هو عام 1990 وأن مكان الميلاد هو كينيا، وهو مختلف تماماً عن المعلومات المذكورة في قائمة الأمم المتحدة (تاريخ الميلاد 1976) و (مكان الميلاد الصومال). على هذا النحو، يتبين للجهة المبلغة أن حالة التطابق الجزئي هي نتيجة إيجابية خاطئة.

الإجراء: يجوز للجهة المبلغة الاستمرار في علاقة العمل وإعادة تفعيل إجراءات فتح الحساب دون الحاجة إلى الحصول على موافقة مسبقة من المكتب التنفيذي. لا ينبغي الإبلاغ في هذه الحالة.

مثال 2 (ج) - العميل المحتمل | الوثائق الثبوتية: متوفرة (تم الحصول عليها بعد مرور 10 أيام عمل) | حالة المسح

والتحقق: تعذر التحقق | الإجراء: تعليق المعاملة + رفع تقرير PNMR

نفترض الحقائق ذاتها في المثال 2 (ب)؛ ولكن في هذه الحالة، تظهر وثيقة الهوية أن مكان الميلاد متطابقاً (الصومال)، ولكن تاريخ ميلاد مختلف قليلاً (1977) - فجوة عمرية تبلغ سنة واحدة عند مقارنتها بالمعلومات الموجودة في قائمة الأمم المتحدة. على هذا النحو، لا تزال الجهة المبلغة غير قادرة على التحقق من التطابق الجزئي حتى بعد توفير العميل لمستندات الهوية.

الإجراء: نظراً لأن الجهة المبلغة غير قادرة على التحقق من التطابق الجزئي بعد مراجعة مستندات الهوية، يجب عليها الامتناع عن تقديم أي خدمات للشركة وتعليق معاملة فتح الحساب، ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تعليق المعاملة. كما يجب إرفاق الوثائق الثبوتية وتفصيل الأموال أو الأصول الأخرى المتعلقة وتظل إجراءات التعليق سارية حتى يتم تلقي إشعار من المكتب التنفيذي بشأن نتيجة التطابق الجزئي (إما تطابق مؤكد أو نتيجة إيجابية خاطئة).

مثال 2 (د) - العميل المحتمل | الوثائق الثبوتية: متوفرة (تم الحصول عليها بعد مرور 10 أيام عمل) | حالة المسح والتحقق: تعذر التحقق + استلام رد من المكتب التنفيذي يفيد بأن الحالة هي تطابق مؤكد | الإجراء: تدابير التجميد + رفع تقرير CNMR

نقترض الحقائق ذاتها في المثال 3 (ج)؛ ولكن في هذه الحالة، تلقت الجهة المبلغة رداً من المكتب التنفيذي يفيد أن حالة التطابق الجزئي هو تطابق مؤكد بالفعل.

الإجراء: على الرغم من أن الجهة المبلغة قد اتخذت بالفعل إجراءات التعليق وقد تم رفع تقرير PNMR، إلا أنه يجب عليها الآن رفض المعاملة والامتناع عن تقديم أي خدمات للعميل والإبلاغ عن تقرير CNMR. كما يجب على الجهة المبلغة أيضاً تجميد أي أموال أو أصول أخرى خاصة بالتطابق المؤكد.

### ج. الإبلاغ عن العقوبات المالية المستهدفة عن طريق البريد الإلكتروني

55. بالنسبة لغير مستخدمي goAML (الأشخاص الذين لا يندرجون تحت تعريف الجهات المبلغة – المؤسسات المالية أو الأعمال والمهنة غير المالية المحددة أو مزودي خدمات الأصول الافتراضية – وبالتالي ليسوا ملزمين بالتسجيل في goAML – ويشمل كل شخص طبيعي واعتباري)، يجب الإبلاغ عن أي تدابير تجميد أو محاولة القيام بمعاملة من قبل فرد أو كيان أو تنظيم مدرج إلى المكتب التنفيذي عبر البريد الإلكتروني [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae) في غضون خمسة أيام عمل من تنفيذ أي إجراءات تجميد. يجب أن يتضمن البريد الإلكتروني معلومات عن الاسم الكامل للتطابق المؤكد أو الجزئي، وقيمة الأموال أو الأصول الأخرى المجمدة (إرفاق الوثائق الثبوتية كما هو مذكور أعلاه).

## الالتزامات الإضافية للجهات المبلغة

56. بالإضافة إلى ما سبق، على الجهات المبلغة الالتزام بالتالي:

- أ. وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية من أجل:
  - التأكد من الامتثال للالتزامات وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020.
  - تبني تدابير معقولة للتعرف على المستفيدين الحقيقيين والمخولون بالتوقيع والموكلون فيما يتعلق بالحسابات أو المعاملات التي تحتفظ بها أو تنفذها الجهات المبلغة عند البحث عن أنشطة الأشخاص المدرجين.
  - منع الموظفين بشكل مباشر أو غير مباشر من إبلاغ المتعامل أو أي طرف ثالث بأنه سيتم تنفيذ إجراءات التجميد أو أي إجراءات أخرى وفقاً لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020.
  - ضمان وجود الموارد البشرية والتقنية المناسبة للوفاء بالتزامات تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة.
  - إجراء دورات تدريبية وتوعية مستمرة للموظفين المعنيين والإدارة العليا.
- ب. وضع الضوابط والإجراءات الداخلية المناسبة لتنفيذ تدابير العقوبات المالية المستهدفة بشكل فعال.
- ج. التعاون مع المكتب التنفيذي والجهة الرقابية ذات الصلة في التحقق من دقة المعلومات المقدمة في التقارير المرفوعة.
- د. تنفيذ قرار التجميد عند الإدراج أو إلغائه عند رفع الإدراج، دون تأخير، وفقاً لقرارات مجلس الوزراء ذات الصلة أو قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

## القسم 5: الملكية والسيطرة والتصرف نيابة عن أو بتوجيه من الشخص المدرج

### الملكية الأغلبية

57. يجب على الجهات المبلغة تطبيق تدابير التجميد على الكيانات المملوكة بالأغلبية لأفراد أو كيانات مدرجين.

58. عند تطبيق العقوبات المالية المستهدفة، فإن المعيار الذي يجب أخذه في الاعتبار عند تقييم ما إذا كان فرد أو


كيان مدرج يملك أغلبية أسهم الكيان الاعتباري هو امتلاك أكثر من 50٪ من حقوق الملكية في الكيان الاعتباري

أو امتلاك حصة مسيطرة فيه، إذا تم استيفاء هذا المعيار، فإن الكيان الاعتباري أو الترتيب القانوني يخضع

لتدابير التجميد.

مثال: الشخص المدرج يمتلك الحصة الأغلبية

الشخص المدرج يمتلك 51٪ من أسهم الشركة غير المدرجة "أ"، وهناك شخصان آخرا (الشخص "ب" و "ج") يمتلكان 25٪ و 24٪ من الشركة لم يتم إدراجهما. لا يوجد دليل قانوني (مثل توكيل) يشير إلى الآخرين يتصرفان نيابة عن الشخص المدرج. في هذه الحالة يجب تجميد الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للشركة غير المدرجة "أ" دون تأخير لأن الشخص المدرج يمتلك أكثر من 50٪ منها. ولكن لا يجب تجميد الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للمالكين غير المدرجين (الشخص "ب" و "ج") نظراً لأنه لم يتم إدراجهما ولا يوجد دليل قانوني يشير إلى أنهما يتصرفان نيابة عن الشخص المدرج.



## الملكية الأقلية

59. يعتبر الشخص المدرج الذي يمتلك 50٪ أو أقل من حقوق ملكية كيان اعتباري أنه يمتلك أقلية الأسهم. في هذه الحالة، لا يخضع الكيان الاعتباري لتدابير التجميد. ولكن، يجب أن تبقى الجهات المبلغة منتبهة لأي تغييرات تطرأ على هيكل الملكية إذا زادت حصة الشخص المدرج على أكثر من 50٪ أو إذا حصل على حصة مسيطرة.
60. يجب أن تضمن الجهات المبلغة أيضاً أن الأموال أو الأصول الأخرى (مثل الأرباح، وعائدات بيع الأصول، وما إلى ذلك) المستحقة للشخص المدرج تخضع لتدابير التجميد ولا تتم إتاحتها تحت أي ظرف من الظروف.

## مثال: الشخص المدرج يمتلك الحصة الأقلية

الشخص المدرج يمتلك 30٪ من الشركة غير المدرجة "أ". هناك شخصان آخران (الشخص "ب" و "ج") يمتلكان 70٪ من الشركة (35٪ لكل منهما) لم يتم إدراجهما، ولا يوجد دليل قانوني (مثل توكيل) يشير إلى أن المالكين الآخرين يتصرفان نيابة عن الشخص المدرج. في هذه الحالة لا يجب تجميد الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للشركة غير المدرجة "أ" لأن الشخص المدرج يمتلك أقل من 50٪ منها ولا يمتلك أغلبية أسهمها. ومع ذلك، يجب توخي الحذر ومراقبة أي تغييرات قد تطرأ على هيكل الملكية إذا زادت حصة الشخص المدرج في الشركة على 50٪ أو إذا حصل على أغلبية أسهمها. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تخضع أي أموال أو أصول أخرى مستحقة للشخص المدرج نتيجة امتلاكه 30٪ من الشركة "أ" لإجراءات التجميد. ولا يجب تجميد الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للمالكين الآخرين (الشخص "ب" و "ج") لأنه لم يتم إدراجهما ولا يوجد دليل قانوني يشير إلى أنهما يتصرفان نيابة عن الشخص المدرج.



## السيطرة

61. على الجهات المبلغة فرض تدابير التجميد في الحالات التي يمتلك فيها الشخص المدرج أقلية الأسهم، إذا توفر دليل يثبت أن الشخص المدرج يسيطر على الكيان الاعتياري (على الرغم من امتلاكه أقلية الأسهم). تشمل المعايير التي يجب أخذها في الاعتبار عند تقييم ما إذا كان الكيان الاعتياري يخضع بشكل أساسي لسيطرة شخص آخر، بمفرده أو بموجب اتفاقية مع مساهم آخر أو طرف ثالث، ما يلي:

أ. أن يمتلك حقّ تعيين أو عزل أكثرية أعضاء مجلس الإدارة في الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني؛

ب. أن يعيّن الشخص وحده نتيجةً لممارسة حقوق التصويت التي يتمتع بها أكثرية أعضاء مجلس الإدارة في الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني الذين شغلوا تلك المناصب خلال السنة المالية الحالية والسابقة؛

ج. أن يسيطر الشخص لوحده، بموجب اتفاق مع مساهمين آخرين في الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني على أكثرية حقوق التصويت في الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني؛

د. التمتع بحق ممارسة التأثير المسيطر على الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني بموجب اتفاق تمّ عقده مع ذلك الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني أو بموجب بند ضمن النظام الأساسي، حيث يسمح القانون الذي يحكم عمل ذلك الشخص أو الترتيب القانوني بأن يخضع لاتفاق أو بنود مماثلة؛

هـ. التمتع بحق ممارسة التأثير المسيطر المشار إليه في البند (د) من دون أن يكون الشخص هو حامل هذا الحقّ؛

و. التمتع بحق استخدام أصول الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني بشكل كامل أو جزئي؛

ز. إدارة أعمال الشخص الاعتياري أو الترتيب القانوني على أساس موحد؛

ح. أن يتشارك الشخص الالتزامات المالية للشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني بالتكافل والتضامن، أو أن يضمهما.

ط. الحصول على توكيل رسمي أو تفويض بالتوقيع في شخص اعتباري أو ترتيب قانوني.

مثال 1: الشخص المدرج يمتلك حصة أقلية + سيطرة

الشخص المدرج يمتلك 30٪ من الشركة غير المدرجة "أ"، فما يمتلك شخصان آخران (الشخص "ب" و "ج") النسبة المتبقية 70٪ بالتساوي (35٪ لكل منهما) ولم يتم إدراجهما. لقد وقّع الشخص المدرج اتفاقية مع المالكين الآخرين تمنحه أغلبية حقوق التصويت في الشركة. في هذه الحالة وعلى الرغم من امتلاكه أقلية أسهمها، يجب تجميد الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للشركة "أ" دون تأخير بما أن الاتفاقية الموقعة بين الشخص المدرج والمالكين الآخرين تثبت أن الشخص المدرج يسيطر على الشركة "أ" بامتلاكه أغلبية حقوق التصويت فيها.



مثال 2: الشخص المدرج يمتلك حصة أقلية + سيطرة

الشخص المدرج لديه توكيل رسمي للتصرف نيابة عن الشخص "ب" وهو أيضاً المفوض بالتوقيع. في هذه الحالة يجب تجميد الأموال والأصول الأخرى التابعة للشخص "ب" دون تأخير لأن التوكيل الرسمي وتفويض التوقيع يثبتان أن الشخص المدرج يسيطر على الأموال أو الأصول الأخرى التابعة للشخص "ب".


62. نقطة مهمة: إذا فرضت الجهة المبلغة تدابير التجميد على أساس معايير "السيطرة"، يجب الاستناد إلى الوثائق القائمة على الأدلة (مثل الترتيبات القانونية أو اتفاقية الضامن أو مواد النظام الأساسي أو التوكيل أو التفويض بالتوقيع، وما إلى ذلك) التي تثبت أن الفرد أو الكيان أو التنظيم المدرج يسيطر على الكيان الاعتباري أو الترتيب القانوني، ولا يجب فرض إجراءات التجميد على أساس الاشتباه فقط.

### التصرف نيابة عن الشخص أو بتوجيه منه

63. على الجهات المبلغة فرض تدابير التجميد على الأفراد أو الكيانات أو المنظمات الذين يتصرفون نيابة عن أشخاص مدرجين أو بتوجيه منهم، ويجب إثبات علاقة العمل نيابة عن الأشخاص المدرجين أو بتوجيه منهم بالوثائق القانونية، مثل التوكيل الرسمي أو التفويض بالتوقيع.

مثال: التصرف نيابة عن شخص مدرج أو بتوجيه منه

يملك الشخص غير المدرج توكيلاً رسمياً للتصرف نيابة عن الشخص المدرج ويدير شركة لإدارة الأصول مملوكة من الشخص المدرج. في هذه الحالة يجب تجميد الأموال والأصول الأخرى التابعة للشخص غير المدرج دون تأخير لأن التوكيل الرسمي يثبت أن الشخص غير المدرج يتصرف نيابةً عن الشخص المدرج أو بتوجيه منه.



64. نقطة مهمة: إذا فرضت الجهة المبلغة تدابير التجميد على أساس معايير "التصرف نيابة عن الشخص أو بتوجيه منه"، يجب الاستناد إلى الوثائق القائمة على الأدلة (مثل التوكيل أو التفويض بالتوقيع، وما إلى ذلك) التي تثبت أن الفرد أو الكيان أو التنظيم يتصرف نيابة عن الشخص المدرج أو بتوجيه منه، ولا يجب فرض إجراءات التجميد على أساس الاشتباه فقط.

## القسم 6: تدابير الإنفاذ

### العواقب على الجهات المبلغة

65. يعاقب بالحس والغرامة التي لا تقل عن (20,000) عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يُخالف تعليمات المكتب التنفيذي أو غيره من السلطات المختصة ذات الصلة بالعقوبات المالية المستهدفة وفقاً للمادة (33) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 10 لعام 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح.

66. بالإضافة إلى ذلك، تخضع الجهات المبلغة للرقابة، وفي حال عدم الامتثال، يمكن للجهات الرقابية فرض تدابير الإنفاذ المنصوص عليها في المادة (17) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 10 لعام 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح. كما تتمتع الجهات الرقابية على الجهات المبلغة بالأهلية القانونية للإشراف على تطبيق العقوبات المالية المستهدفة.

### الإعفاء من المسؤولية في حالة تطبيق العقوبات المالية المستهدفة بحسن نية

67. يُعفى أي شخص عند القيام، عن حسن نية، بتجميد الأموال أو الأصول الأخرى أو رفض تقديم الخدمات لأي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج وفقاً لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم 74 لعام 2020، من أي ضرر أو مطالبة ناتجة عن هذه الإجراءات، بما في ذلك المسؤولية الجنائية، المدنية و/أو الإدارية.

## القسم 7: الالتزامات المتعلقة بأنظمة العقوبات أحادية الجانب أو متعددة الأطراف والتهرب من العقوبات

68. ينبغي أن تكون الجهات المبلغة قادرة على التمييز بين الحالات التي تتطلب رفع تقارير CNMR و PNMR للإبلاغ عن التطابقات الجزئية والمؤكدة، والحالات التي تتطلب رفع تقارير المعاملات والأنشطة المشبوهة (STR/SAR) للإبلاغ عن أي اشتباهاة خاصة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.

69. يجب إبلاغ وحدة المعلومات المالية عن أي معاملات أو أنشطة مشبوهة قد تكون مرتبطة بالتهرب من العقوبات، والتي لا تتضمن تطابقاً مؤكداً أو جزئياً مع القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة، عن طريق رفع تقارير STR/SAR عبر goAML.

70. في حالة تحديد أي تطابق مؤكد أو جزئي للاسم في قوائم العقوبات أحادية الجانب / متعددة الأطراف أو القوائم الجنائية الأخرى (مثل قوائم مكتب مراقبة الأصول الأجنبية في الولايات المتحدة وقائمة الاتحاد الأوروبي وقائمة الخزانة في المملكة المتحدة والإنتربول وما إلى ذلك)، يجب على الجهة المبلغة عدم استخدام تقارير CNMR/PNMR في goAML للإبلاغ عن مثل هذه الحالات، حيث يتم استخدام CNMRs / PNMRs للإبلاغ عن التطابقات مع القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة فقط. يجب عليك التشاور مع الجهة الرقابية ذات الصلة بشأن مسار العمل المناسب والأخذ في الاعتبار رفع تقرير STR/SAR إلى وحدة المعلومات المالية في حالة تحديد تطابق مع قوائم عقوبات أحادية الجانب أو قوائم جنائية أخرى.

71. وينصح للجهات المبلغة التعرف على مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالتهرب من العقوبات في goAML عند رفع تقرير STR/SAR. للحصول على القائمة الكاملة لمؤشرات الاشتباه المتعلقة بتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، يرجى الرجوع إلى [الدليل الإرشادي لمؤشرات اشتباه تمويل الإرهاب وانتشار التسلح](#).

### مثال 1: تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة

بعد المسح والتحقق، تم تحديد أن العميل (الشخص أ) المذكور في تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة. ومع ذلك، فإن الشخص "أ" غير مدرج في قائمة الأمم المتحدة ولا على قائمة الإرهاب المحلية. في هذه الحالة، لست ملزماً بتطبيق العقوبات المالية المستهدفة بما أن الشخص "أ" غير مدرج محلياً أو من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ولكن، قد يكون ذكر الشخص "أ" في تقرير فريق الخبراء سبباً للاشتباه (التهرب من العقوبات) ويجب الأخذ في الاعتبار رفع تقرير STR/SAR إلى وحدة المعلومات المالية.

### مثال 2: قوائم العقوبات أحادية الجانب أو متعددة الأطراف

بعد المسح والتحقق، تم تحديد أن العميل (الشخص أ) مدرج في قائمة العقوبات الخاصة بدولة أخرى (عقوبات أحادية الجانب). ومع ذلك، ليس مدرجاً على قائمة الأمم المتحدة ولا على قائمة الإرهاب المحلية في الإمارات. في هذه الحالة، لست ملزماً بتطبيق العقوبات المالية المستهدفة بما أن الشخص "أ" غير مدرج محلياً أو من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ولكن، ينبغي التشاور مع الجهة الرقابية ذات الصلة بشأن مسار العمل المناسب ويمكنك الأخذ في الاعتبار رفع تقرير STR/SAR إلى وحدة المعلومات المالية.

## الملحق الأول: دليل الاشتراك في نظام الإشعار البريدي

المكتب التنفيذي  
للمراقبة وحظر الانتشار  
EXECUTIVE OFFICE FOR  
CONTROL & NON-PROLIFERATION



### الدليل المبسط للاشتراك في نظام الإشعار البريدي

#### المقدمة

تطبق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الامارات العربية المتحدة بناءً على الإدراجات على القوائم التالية:

□ قائمة الإرهاب المحلية – صادرة عن مجلس الوزراء

□ القائمة الموحدة للأمم المتحدة – صادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

يتم تحديث القائمتين بشكل دوري

يمكنكم الوصول إلى قوائم العقوبات عبر الموقع الإلكتروني للمكتب التنفيذي:

شركاؤنا

المركز الإعلامي

قائمة السلع والمواد الخاضعة  
للرقابة

الخدمات الإلكترونية

التشريعات

المكتب التنفيذي

العقوبات المالية المستهدفة

الوظائف

المشاركات

البيانات المفتوحة

الصناعات الوطنية

الإطار القانوني

قائمة الإرهاب الوطنية

تنفيذ العقوبات

التهرب من العقوبات المالية المستهدفة

دور سلطات حكومة الإمارات

التكاملات والطلبات

الأسئلة الشائعة

الموارد على الانترنت

للتواصل معنا

- العقوبات
- الإطار القانوني
- قائمة الإرهاب
- تنفيذ العقوبات
- التهرب من العقوبات
- دور السلطات الوطنية
- التكامل والطلبات
- الأسئلة الشائعة

**قائمة الإرهاب المحلية**

تحميل ملف PDF

تحميل ملف Excel

**قائمة العقوبات الموحدة لمجلس الأمن**

تحميل ملف PDF

تحميل ملف XML

تحميل ملف HTML

الرابط

قائمة العقوبات والالتصاريح

التغييرات على القوائم

- قرار مجلس الوزراء رقم 44 لسنة 2025 بشأن إدراج أسماء على قائمة الإرهاب المحلية
- تعديل التاعش اسم على قائمة لجنة جزائبات داعش وتنظيم القاعدة
- حذف اسم من لجنة جزائبات داعش والقاعدة
- قرار مجلس الوزراء رقم 1 لسنة 2025 بشأن إدراج أسماء على قائمة الإرهاب المحلية
- حذف اسم من لجنة جزائبات مجلس الأمن 1970 المعنية بدولة ليبيا
- تعديل ثلاثة أسماء على قائمة لجنة جزائبات داعش وتنظيم القاعدة
- إضافة اسمين على قائمة جزائبات مجلس الأمن 1591 المعنية بالسودان
- إضافة اسمين على قائمة جزائبات مجلس الأمن المعنية بوايتي 2653



عرض المزيد

- الإطار القانوني
- قائمة الإرهاب المحلية
- تنفيذ العقوبات
  - لمحة عامة
  - من المستهدف بهذه التدابير؟
  - كيف يتم تحديد نطاق تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة؟
  - المسؤولية
  - مدة تأثير التجميد
  - تدابير أخرى
  - التزامات الجهات المالية للمؤسسات المالية والأعمال والمهنة عبر
  - المالية المحددة
  - الرقابية
- التهرب من العقوبات المالية المستهدفة
- دور السلطات الحكومية الإماراتية
- التكامل والطلبات
- الأسئلة الشائعة
- الموارد على الانترنت
- للتواصل معنا

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي

اشترك في نظام الإشعار البريدي للحصول على آخر التحديثات الطارئة على قوائم العقوبات

□ **الخطوة 1:** الدخول على صفحة العقوبات المالية المستهدفة في الموقع الإلكتروني عبر الرابط التالي:  
<https://www.uaeiec.gov.ae/ar-ae/un-page?p=0#>

□ **الخطوة 2:** اضغط على أيقونة "قائمة العقوبات والتسجيل"

□ **الخطوة 3:** أدخل المعلومات المطلوبة واضغط على "اشترك"

□ **الخطوة 4:** ستظهر رسالة على الشاشة تؤكد اشتراكك

□ **الخطوة 5:** ستستلم رسالة عبر البريد الإلكتروني لتأكيد الاشتراك

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي (1/5)



### الإطار القانوني

#### الإطار القانوني للإمارات العربية المتحدة والأمم المتحدة في مجال العقوبات الاقتصادية

يتمتع مجلس الأمن بالقدرة على اتخاذ الإجراءات من أجل صون أو إعادة السلم والأمن الدولي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بما في ذلك من خلال فرض عقوبات بموجب المادة 41. وتشمل هذه التدابير مجموعة واسعة من خيارات الإنفاذ التي لا تستلزم استخدام القوة المسلحة. يحق لمجلس الأمن إصدار قرارات ملزمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

تلتزم دولة الإمارات، كعضو في الأمم المتحدة، بتنفيذ قرارات مجلس الأمن، بما في ذلك تلك المتعلقة بأنظمة العقوبات. وبالتالي، من خلال قرار مجلس الوزراء رقم 74 لعام 2020، تقوم الإمارات بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة برفع ومكافحة الإرهاب وتمويله ومكافحة تهريب أسلحة الدمار الشامل، لا سيما تلك المرتبطة بالعقوبات المالية المستهدفة التي حددتها الأمم المتحدة.

تتخذ عقوبات مجلس الأمن عدة أشكال مختلفة، وتوسّع إلى تحقيق أهداف متنوعة، وتتراوح بين عقوبات اقتصادية وتجارية شاملة وإجراءات أكثر استهدافاً مثل حظر توريد الأسلحة وحظر سفر وفرض قيود مالية أو قيود على السلع. يطبق مجلس الأمن العقوبات لدعم عمليات الانتقال السلمي، ومنع أي تغييرات غير دستورية وتقييد الإرهاب وحماية حقوق الإنسان وتعزيز عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

كما ذكر أعلاه، تشمل أنظمة العقوبات التي تفرضها الأمم المتحدة تدابير مختلفة على الدول أن تطبقها، لكن ما يلي يشرح فقط طريقة تطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات المتعلقة بتدابير التجميد وحظر توفير الأموال والخدمات وفقاً لقرارات مجلس الأمن التالية. على الأفراد والكيانات الاعترافية في دولة الإمارات أيضاً الرجوع إلى الفوائد واللوائح والإرشادات ذات الصلة التي نشرتها السلطات الرقابية ومجلس الأمن.

### الإطار القانوني

الإطار القانوني للإمارات العربية المتحدة والأمم المتحدة في مجال العقوبات الاقتصادية والإرهاب وتمويل الإرهاب

### قائمة الإرهاب المحلية

### تنفيذ العقوبات

### التهرب من العقوبات المالية المستهدفة

### دور السلطات الحكومية الإماراتية

### التظلم والطلبات

### الأسئلة الشائعة

### الموارد على الانترنت

### للتواصل معنا

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي (2/5)

العقوبات المالية المستهدفة

### العقوبات المالية المستهدفة

#### الإطار القانوني

##### الإطار القانوني للإمارات العربية المتحدة والأمم المتحدة في مجال العقوبات الاقتصادية

يتمتع مجلس الأمن بالقدرة على اتخاذ الإجراءات من أجل صون أو إعادة السلم والأمن الدولي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بما في ذلك من خلال فرض عقوبات اقتصادية. وتشمل هذه التدابير مجموعة واسعة من خيارات الإنفاذ التي لا تستدعي استخدام القوة المسلحة. يحق لمجلس الأمن إصدار قرارات ملزمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وتتضمن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بقمع ومكافحة الإرهاب وتمويله ومكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، لا سيما تلك المرتبطة بالعقوبات المالية المستهدفة.

تتخذ عقوبات مجلس الأمن عدة أشكال مختلفة، وتسمى إلى تحقيق أهداف متنوعة. وتتراوح بين عقوبات اقتصادية وتجارية شاملة وإجراءات أكثر استهدافاً مثل حظر توريد وفرض قيود مالية أو قيود على السلع. يطبق مجلس الأمن العقوبات لدعم عمليات الانتقال السلمي ومنع أي تغييرات غير دستورية وتقييد الإرهاب وحماية حقوق الإنسان وتعزيز عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

كما ذكر أعلاه، تشمل أنظمة العقوبات التي تفرضها الأمم المتحدة تدابير مختلفة على الدول أن تفيها؛ لكن ما يلي يشرح فقط طريقة تطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات. المتعلقة بتدابير التجميد وحظر توفير الأموال والخدمات وفقاً لتقرارات مجلس الأمن التالية، على الأفراد والكيانات الاعتبارية في دولة الإمارات أيضاً الرجوع إلى النواصير والإرشادات ذات الصلة التي نشرتها السلطات الرقابية ومجلس الأمن.

- الإطار القانوني  
الإطار القانوني للإمارات العربية المتحدة والأمم المتحدة في مجال العقوبات الاقتصادية  
الإرهاب وتمويل الإرهاب
- + قائمة الإرهاب المحلية
- + تنفيذ العقوبات
- + التهريب من العقوبات المالية المستهدفة
- + دور السلطات الحكومية الإماراتية
- + التنظيم والطلبات
- + الأسئلة الشائعة
- + الموارد على الإنترنت
- + للتواصل معنا



الروابط

#### قائمة العقوبات

##### قائمة الإرهاب المحلية

##### قائمة العقوبات الموحدة لمجلس الأمن

##### الاشتراك في قائمة العقوبات

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي (3/5)

العقوبات المالية المستهدفة

### العقوبات المالية المستهدفة

## الاشتراك في روابط العقوبات المالية المستهدفة

الحقول التي بها (\*) المطلوبة

فرد  شركة

الاسم الشخصي بالعربية \*

الاسم الشخصي بالإنجليزية \*

نوع التجارة

-- اختر --

البريد الإلكتروني للمشترك \*

إغلاق **اشتراك**

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي (4/5)

العقوبات المالية المستهدفة

العقوبات المالية المستهدفة

الإطار القانوني  
الإطار القانوني لإمارة دبي العربية المتحدة والأمم المتحدة في مجال  
العقوبات الاقتصادية  
الإرهاب وتمويل الإرهاب

قائمة الإرهاب المحلية

تنفيذ العقوبات

التهرب من العقوبات المالية المستهدفة

دور السلطات الحكومية الإماراتية

التظلم والطلبات

الأسئلة الشائعة

الموارد على الانترنت

للتواصل معنا

شكراً ، لقد اشتركت بنجاح.  
سوف تتلقى رسالة تأكيد بالبريد الإلكتروني.

إغلاق.

قائمة العقوبات

قائمة الإرهاب المحلية

قائمة العقوبات الموحدة لمجلس الأمن

الاشتراك في قائمة العقوبات

تتخذ عقوبات مجلس الأمن عدة أشكال مختلفة، وتوسع إلى تحقيق أهداف متنوعة، وتتراوح بين عقوبات اقتصادية وتجارية شاملة وإجراءات أكثر استهدافاً مثل حظر توريد  
وقيدود مالية أو قيود على السلع. يطبق مجلس الأمن العقوبات لدعم عمليات الانتقال السلمي ومنع أي تغييرات غير دستورية وتقييد الإرهاب وحماية حقوق الإنسان وتعزيز عدم انتشار أسلحة  
الشامل.

كما ذكر أعلاه، تشمل أنظمة العقوبات التي تفرضها الأمم المتحدة تدابير مختلفة على الدول أن تطبقها، لكن ما يلي يشرح فقط طريقة تطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات  
المتعلقة بتدابير التجميد وحظر توفير الأموال والخدمات وفقاً لقرارات مجلس الأمن التالية. على الأفراد والكيانات الاعتبارية في دولة الإمارات أيضاً الرجوع إلى القواعد والأوامر والإرشادات ذات  
الصلة التي تصدرها السلطات الرقابية ومجلس الأمن.

## الاشتراك في نظام الإشعار البريدي (5/5)

المكتب التنفيذي  
للمراقبة ومنع الانتشار  
EXECUTIVE OFFICE FOR  
CONTROL & NON-PROLIFERATION

الإمارات العربية المتحدة

Subscription To Targeted Financial Sanctions

Dear User

You have successfully subscribed to the Targeted Financial Sanctions list. You will receive the updates whenever a change is applied to the list.

If you don't wish to receive these emails Please contact [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae) to unsubscribe.

Regards

الإشترار في روابط العقوبات المالية المستهدفة


عزيزي المستخدم

لقد تم التسجيل بنجاح، سيمسك إخطار عندما يطرأ تحديث على العقوبات المالية المستهدفة.

إذا كنت لا ترغب في تلقي رسائل البريد الإلكتروني هذه يرجى التواصل مع [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae)

مع التحيات

Government.ae



### Adding One Entry from ISIL Daesh and AlQaida Sanctions Committee

Dear Mohammad

For details of the sanctions list updates please [click here](#).

As per [Cabinet Decision 74 of 2020](#), all Persons should implement Targeted Financial Sanctions (TFS) and report all findings and measures taken by following the TFS instructions below:

[Follow TFS Instructions](#)

For details on Target Financial Sanctions implementation, please [download](#) copy of the guideline.

Best regards.

### إضافة اسم على قائمة لجنة جزاءات داعش والقاعدة

عزيزي محمد

لعرض التحديث على قائمة العقوبات ، يرجى [الضغط هنا](#).

وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 ، يجب على جميع الأشخاص تطبيق العقوبات المالية المستهدفة والإبلاغ عن نتائج المسح والتحقق والتدابير المتخذة من خلال اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة الموضحة أدناه:

[اتباع إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة](#)

للحصول على تفاصيل حول تطبيق "العقوبات المالية المستهدفة" ، يرجى [تحميل](#) نسخة من الدليل الإرشادي.

تحياتنا.

## الملحق الثاني: الرسوم التخطيطية لاجراءات الإبلاغ عن تدابير العقوبات المالية المستهدفة



## الملحق الثالث: الأسئلة الشائعة

### التشريعات

#### 1. ماذا يعني مصطلح "العقوبات المالية المستهدفة"؟

مصطلح العقوبات المستهدفة يعني أن هذه العقوبات تفرض على أفراد أو كيانات أو تنظيمات محددة (المدرجة في قوائم العقوبات). يشمل المصطلح كلاً من تجميد الأموال والأصول الأخرى دون تأخير وحظر إتاحة الأموال أو الأصول الأخرى أو الخدمات، بشكل مباشر أو غير مباشر، لصالح الأفراد أو الكيانات أو التنظيمات الخاضعة للعقوبات.

#### 2. ماذا يعني مصطلح "الأموال أو الأصول الأخرى"؟

أية أصول، على سبيل المثال لا الحصر، الأصول المالية والموارد الاقتصادية (بما في ذلك النفط والموارد الطبيعية الأخرى)، وكافة أنواع الممتلكات، سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة، منقولة أو غير منقولة، أيًا كانت كيفية الحصول عليها، والوثائق أو المستندات القانونية أيًا كان شكلها، بما فيها الإلكتروني أو الرقمي، التي تثبت حق الملكية في تلك الأموال أو الأصول الأخرى أو حصة فيها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الائتمانات المصرفية والشيكات السياحية والشيكات المصرفية وأوامر الدفع والأسهم والأوراق المالية والسندات والكمبيالات وخطابات الاعتماد، وأية فوائد أو أرباح أو مداخيل أخرى مترتبة على أو متولدة من هذه الأموال أو الأصول الأخرى وأي أصول أخرى قد يتم استخدامها للحصول على الأموال أو السلع أو الخدمات.

#### 3. ما هو الإطار القانوني لتطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات العربية المتحدة؟

تلزم المادة الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (19) من القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2025 الجهات المبلغة بالتطبيق الفوري لتعليمات المكتب التنفيذي للرقابة و حظر الانتشار أو غيره من السلطات المختصة ذات الصلة بالعقوبات المالية المستهدفة.

كما أصدرت دولة الإمارات قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 بوضع الإطار التشريعي لتطبيق العقوبات المالية المستهدفة في دولة الإمارات العربية المتحدة، بما في ذلك إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة على الأشخاص المدرجين في قائمة الإرهاب المحلية أو القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

4. من يجب أن يمثل بالتزامات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة؟

يجب تطبيق العقوبات المالية المستهدفة من قبل أي شخص (طبيعي أو اعتباري) بما في ذلك السلطات الحكومية والمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية المتواجدة في دولة الإمارات العربية المتحدة والتي تعمل ضمن الولاية القضائية للدولة.

5. هل ستتحقق الجهة الرقابية من الامتثال لقرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 ؟

ينص قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 على أن المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية ملزمة بوضع عمليات وسياسات وإجراءات مناسبة، بما في ذلك توفير الموارد، للتحقق من امتثالها لجميع جوانب قرار مجلس الوزراء المذكور. ستتحقق الجهات الرقابية أثناء إجراءات التفتيش من مدى امتثال المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية لالتزاماتها. وقد يؤدي عدم الامتثال إلى تطبيق عقوبات إدارية وعقوبات جنائية على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الوزراء.

6. ما هي العواقب في حالة عدم الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020؟

يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن (20,000) عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يُخالف تعليمات المكتب التنفيذي أو غيره من السلطات المختصة ذات الصلة بالعقوبات المالية المستهدفة وفقاً للمادة (33) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 10 لعام 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح.

بالإضافة إلى ذلك، تخضع الجهات المبلغة للرقابة، وفي حال عدم الامتثال، يمكن للجهات الرقابية فرض تدابير الإنفاذ المنصوص عليها في المادة (17) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 10 لعام 2025 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح. كما تتمتع الجهات الرقابية على الجهات المبلغة بالأهلية القانونية للإشراف على تطبيق العقوبات المالية المستهدفة.

7. هل يمكن تحميلي المسؤولية عن تجميد أموال الأشخاص المدرجين بناء على قرار مجلس الوزراء؟

يُعى أي شخص عند القيام، عن حسن نية، بتجميد الأموال أو الأصول الأخرى أو رفض تقديم الخدمات لأي فرد أو كيان أو تنظيم مدرج وفقاً لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم 74 لعام 2020، من أي ضرر أو مطالبة ناتجة عن هذه الإجراءات، بما في ذلك المسؤولية الجنائية، المدنية و/ أو الإدارية

## تدابير التجميد

### 8. ما هو الفرق بين "التجميد" و"التعليق"؟

تتبع تدابير التجميد والتعليق نفس الإجراءات من الناحية التشغيلية (كلاهما تدابير وقائية تهدف إلى منع الفرد أو الكيان أو التنظيم المدرج من الوصول إلى الأموال أو الأصول الأخرى). في حالة وجود "تطابق مؤكد"، يتم استخدام مصطلح "التجميد" ويجب على الجهة المبلغة تطبيق تدابير التجميد وأن يظل سارياً حتى يتم حذف أو رفع اسم الفرد أو الكيان أو التنظيم المدرج من قوائم العقوبات أو صدور تعليمات من المكتب التنفيذي لإلغاء التجميد.

في حالة وجود "تطابق جزئي"، وبعد الحصول على الوثائق الثبوتية لا تزال الجهة المبلغة غير متأكدة مما إذا كان الفرد أو الكيان أو التنظيم هو المعني بالأدراج، يستخدم مصطلح "تعليق" ويجب على الجهة المبلغة تعليق المعاملة. تظل إجراءات التعليق سارية حتى يتم تلقي المزيد من التعليمات من المكتب التنفيذي حول نتيجة التطابق الجزئي (إما تطابق المؤكد أو نتيجة إيجابية خاطئة).

### 9. متى يجب رفض المعاملة أو إلغاؤها؟

في حالة تحديد تطابق مؤكد على عميل محتمل (جديد) أو طرف مقابل، فيجب على الجهة المبلغة رفض علاقة العمل / المعاملة ورفع تقرير CNMR في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة.

وبالمثل، في حالة تحديد تطابق جزئي، وتعدرت الجهة المبلغة من الحصول على الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل خلال فترة زمنية معقولة (10 أيام عمل)، فيجب على الجهة المبلغة رفض (إلغاء) المعاملة ورفع تقرير PNMR في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة.

### 10. ماذا يعني مصطلح "دون تأخير"؟

"دون تأخير" يعني تطبيق تدابير التجميد فوراً وفي كل الأحوال في غضون 24 ساعة من صدور قرار الإدراج من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو مجلس الوزراء بحسب الأحوال.

11. ما هي المدة الزمنية التي يجب أن تظل فيها الأموال والأصول الأخرى مجمدة أو معلقة؟

تدابير التجميد المنفذة نتيجة لتطبيق العقوبات المالية المستهدفة ليس لها حد زمني. يظل تجميد الأموال والأصول الأخرى سارياً لغاية حدوث أي من الإجراءات التالية:

أ. يتم رفع (حذف) اسم الشخص المدرج من القائمة المحلية أو قائمة الأمم المتحدة. عند الحذف من القائمة، يجب رفع جميع تدابير التجميد على الفور دون الحاجة إلى موافقة مسبقة من المكتب التنفيذي أو الجهة الرقابية ذات الصلة، ما لم يكن هناك أمر تجميد ساري يتعلق بالشخص المرفوع اسمه من القائمة صادر عن سلطة مختصة (وحدة المعلومات المالية، النيابة العامة، الخ.).

ب. يتم إخطار الجهة المبلغة بإلغاء التجميد من قبل المكتب التنفيذي عبر نظام goAML.

في حالة تحديد تطابق جزئي حيث تعذر على الجهة المبلغة التحقق من التطابق بعد استلام الوثائق الشبوتية ومراجعتها وتم تعليق المعاملة والإبلاغ، تظل إجراءات التعليق سارية حتى يتم استلام رد من المكتب التنفيذي على نتيجة التطابق الجزئي (إما تطابق مؤكد أو نتيجة إيجابية خاطئة).

12. ماذا أفعل إذا تأثر أحد عملائي بإجراء التجميد؟

يجب عليك إخطار العميل بإجراءات التظلمات والطلبات كما هو موضح في موقع المكتب التنفيذي. كما أطلق المكتب التنفيذي نظام الكتروني لتقديم طلبات التظلم و دليل استخدام يوضح كيفية تقديم الطلب.

13. هل يعتبر إخطار العميل بعد تنفيذ إجراءات التجميد بمثابة "إبلاغ العميل"؟

لا.

يحق للجهات المبلغة إخطار عملائها بعد تطبيق تدابير التجميد. طالما تم إخطار العميل بعد اتخاذ تدابير التجميد، فلا يعتبر ذلك بمثابة "إبلاغ العميل / Tipping Off". ومع ذلك، يجب على الجهات المبلغة عدم إخطار عملائها قبل اتخاذ تدابير التجميد.

14. هل يمكن للفرد أو الكيان المدرج الحصول على إذن للوصول إلى الأموال والأصول الأخرى المجمدة؟

يحق للمكتب التنفيذي، في ظروف معينة، السماح بالوصول إلى الأموال المجمدة بناءً على طلب تظلم يتلقاه من الشخص المدرج أو ممثله القانوني. يرجى الاطلاع على [الدليل الإرشادي لإجراءات التظلم](#) لمزيد من المعلومات.

## المسح والتحقق

15. هل يمكنني الاعتماد على مزودي الخدمة الخارجيين لإجراء الفحص نيابة عني؟

قد تعتمد الجهات المبلغة على مزودي الخدمات الخارجيين أو أطراف ثالثة لإجراء خدمات المسح والتحقق نيابة عنهم. ومع ذلك، من المهم ملاحظة أنه على الرغم من أن هذه الخدمات الإلكترونية مفيدة، إلا أنه لا ينبغي اعتبارها ضماناً مطلقاً للامتثال للالتزامات بموجب قرار مجلس الوزراء وأن الامتثال لتطبيق العقوبات المالية المستهدفة يقع على عاتق الجهة المبلغة. وعلى هذا النحو، ينبغي للجهات المبلغة التدقيق على مدى متانة عمليات المسح والتحقق التي ينفذها مقدمو الخدمات الخارجيون أو الأطراف الثالثة عند اتخاذ قرار بالاستفادة من خدماتهم.

16. هل يمكنني القيام بعملية المسح والتحقق بشكل يدوي؟

يجوز للجهات المبلغة استخدام آلية يدوية (manual screening) للقيام بعملية المسح والتحقق، وفقاً لحجم أعمالها وطبيعتها. ومع ذلك، يجب على الجهة المبلغة الأخذ في الاعتبار عوامل مثل عدد العملاء وكمية المعاملات وحجم الأعمال عند اتخاذ قرار بشأن عملية المسح والتحقق المناسبة (المسح الآلي مقابل اليدوي). وعلى أي حال، يجب على الجهة المبلغة وضع تدابير مسح وتحقق ملائمة لضمان تطبيق العقوبات المالية المستهدفة دون تأخير.

17. هل يجب القيام بعملية المسح والتحقق خلال عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية؟

في حالات عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية، يجب أن يكون لدى الجهات المبلغة إجراءات داخلية مناسبة وفعالة للمسح والتحقق من القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة ومنع الوصول إلى الأموال أو الأصول الأخرى التي قد تخضع لإجراءات التجميد. إذا كانت الجهة المبلغة لا تقوم بأي أنشطة أو معاملات تجارية خلال عطلات نهاية الأسبوع أو العطلات الرسمية وبالتالي لا يستطيع العميل الوصول إلى أي أصول أو حسابات، فإن التزام المسح والتحقق يبدأ من الدقيقة الأولى لبدء العمل ويتم تطبيق إجراءات التجميد على الفور. وعلى أي حال، ينبغي للجهات المبلغة التأكد من منع وصول الأشخاص المدرجين إلى الأموال أو الأصول الأخرى الخاضعة لتدابير العقوبات المالية المستهدفة أو استخدامها.

## الإبلاغ

18. ماذا لو كان اسم عميلي الحالي يتطابق جزئياً مع اسم الشخص المدرج، ولم أتمكن من التحقق مما إذا كان

تطابقاً مؤكداً أم نتيجة إيجابية خاطئة؟

في حالة تحديد تطابق جزئي على عميل حالي، يفترض أن الجهة المبلغة تمتلك الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل، وبعد مراجعة الوثائق الثبوتية، غير قادرة على استنتاج ما إذا كان التطابق هو تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة.

في هذه الحالة، يجب على الجهة المبلغة تعليق أي معاملة دون تأخير، والامتناع عن تقديم أي أموال أو أصول أو خدمات أخرى، ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تعليق المعاملة. يجب على الجهة المبلغة التأكد من تقديم جميع المعلومات والمستندات اللازمة المتعلقة بالتطابق الجزئي والحفاظ على إجراءات التعليق حتى يتم تلقي المزيد من التعليمات من المكتب التنفيذي عبر goAML حول ما إذا كان ينبغي إلغاء التعليق عن المعاملة ("نتيجة إيجابية خاطئة") أو تنفيذ تدابير التجميد ("تطابق مؤكد").

19. ماذا لو كان اسم العميل المحتمل أو الطرف المقابل يتطابق جزئياً مع اسم الشخص المدرج، وتعدر الحصول

على الوثائق الثبوتية؟

في حالة تحديد تطابق جزئي على عميل محتمل أو طرف مقابل، يجب على الجهة المبلغة أولاً بذل الجهود اللازمة للحصول على الوثائق الثبوتية الخاصة بالعميل المحتمل أو الطرف المقابل لاستنتاج ما إذا كان التطابق الجزئي هو تطابق مؤكد أم نتيجة إيجابية خاطئة. إذا تمكنت الجهة المبلغة، بعد الحصول على الوثائق الثبوتية، من استنتاج نتيجة إيجابية خاطئة، فيمكنها إنشاء علاقة العمل أو السماح باستمرار المعاملة دون الحاجة إلى الإبلاغ عن PNMR؛ ومع ذلك، يجب الاحتفاظ بالتوثيق الداخلي للنتيجة الإيجابية الخاطئة.

إذا لم تتمكن الجهة المبلغة من الحصول على الوثائق الثبوتية خلال فترة زمنية معقولة (10 أيام عمل) من تحديد حالة التطابق الجزئي، فيجب رفض (إلغاء) المعاملة أو الخدمة ورفع تقرير PNMR عبر goAML في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ رفض المعاملة أو الخدمة، مع توضيح أن المعاملة قد تم رفضها بسبب عدم وجود الوثائق الثبوتية الخاصة بالتطابق الجزئي.

20. هل يجب أن أبلغ عن نتيجة إيجابية خاطئة؟

لا يتطلب من الجهات المبلغة الإبلاغ عن نتيجة إيجابية خاطئة وبالإمكان الاستمرار في علاقة العمل أو تمرير المعاملة دون الحاجة إلى إخطار المكتب التنفيذي. ومع ذلك، يجب الحفاظ على الوثائق الداخلية لنتائج المسح والتحقق والإجراءات المتخذة.

21. هل يجب أن أبلغ عن المعاملات أو العلاقات التجارية السابقة مع حالات التطابق المؤكد أو الجزئي؟

يجب أيضاً الإبلاغ عن حالات التطابق المؤكد المرتبطة بالعلاقات التجارية والحسابات السابقة والمعاملات التي تمت قبل الإدراج في إطار زمني مدته خمس سنوات. وينبغي رفع تقرير CNMR حتى لو لم تكن الجهة المبلغة تحتفظ بأموال أو أصول أخرى مجمدة ويشمل ذلك الحسابات المغلقة. في هذه الحالة، يتعين على الجهة المبلغة التوضيح أنه لا توجد أموال أو أصول أخرى محتفظ بها حالياً، ولا توجد علاقة عمل حالية مع الشخص (التطابق المؤكد)، وتوضيح حالة الحساب (مغلق) إن وجد. تطبق نفس الإجراءات الخاصة بتقرير CNMR عند الإبلاغ عن العلاقات والحسابات والمعاملات التجارية السابقة الخاصة بالتطابق الجزئي.

22. إذا تبين أن العميل يخضع لعقوبات أحادية الجانب أو متعددة الأطراف وغير مدرج في قائمة الإرهاب المحلية لدولة الإمارات العربية المتحدة ولا في القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. هل يجب أن أبلغ عن ذلك عن طريق رفع تقرير CNMR أو PNMNR؟

في حالة تحديد أي تطابق مؤكد أو جزئي للاسم في قائمة عقوبات أحادية الجانب / متعددة الأطراف أو القوائم الجنائية الأخرى (مثل قوائم مكتب مراقبة الأصول الأجنبية في الولايات المتحدة وقائمة الاتحاد الأوروبي وقائمة الخزانة في المملكة المتحدة والإنتربول وما إلى ذلك)، يجب على الجهة المبلغة عدم استخدام تقارير CNMR/PNMNR في goAML للإبلاغ عن مثل هذه الحالات، حيث يتم استخدام CNMRs / PNMRS للإبلاغ عن التطابقات مع القائمة المحلية وقائمة الأمم المتحدة فقط. يجب عليك التشاور مع الجهة الرقابية ذات الصلة بشأن مسار العمل المناسب والأخذ في الاعتبار رفع تقرير STR/SAR إلى وحدة المعلومات المالية في حالة تحديد تطابق مع قوائم عقوبات أحادية الجانب أو قوائم جنائية أخرى.

23. هل أنا ملزم بالتسجيل في goAML؟

أي شخص (طبيعي أو اعتباري) مرخص من قبل جهة رقابية بأنشطة تدرج تحت تعريف المؤسسات المالية أو الأعمال والمهنة غير المالية المحددة أو مزودي خدمات الأصول الافتراضية وفقاً لتشريعات دولة الإمارات العربية المتحدة ملزم بالتسجيل في نظام goAML ليتمكن من رفع تقارير المعاملات / الأنشطة المشبوهة (SARs/STRs) إلى وحدة المعلومات المالية في دولة الإمارات العربية المتحدة، بالإضافة إلى رفع تقارير التطابقات المؤكدة والجزئية (CNMRs/PNMRS) إلى المكتب التنفيذي والجهة الرقابية ذات الصلة. تواجه المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية غير المسجلين في goAML خطر الخضوع لعقوبات إدارية و / أو مالية من قبل الجهة الرقابية ذات الصلة. يرجى التواصل مع الجهة الرقابية ذات الصلة ووحدة المعلومات المالية في دولة الإمارات العربية المتحدة للحصول على إرشادات حول كيفية التسجيل.

24. كيف يمكنني الإبلاغ عن تطابق مؤكد أو جزئي إذا لم أكن من مستخدمي goAML؟

إذا حددت تطابقاً مؤكداً أو جزئياً، ولم تكن من مستخدمي goAML (الأشخاص الذين لا يندرجون تحت تعريف المؤسسات المالية أو الأعمال والمهنة غير المالية المحددة أو مزودي خدمات الأصول الافتراضية وبالتالي ليسوا ملزمين بالتسجيل في goAML)، فيجب عليك الإبلاغ عن تدابير العقوبات المالية المستهدفة عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى المكتب التنفيذي عبر [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae) مع تفاصيل الحالة وإرفاق جميع الوثائق الداعمة.

## نظام الإشعار البريدي

25. كيف يمكنني الاشتراك في نظام الإشعار البريدي التابع للمكتب التنفيذي؟

للاشتراك في نظام الإشعار البريدي، يرجى زيارة الصفحة الإلكترونية الخاصة بالعقوبات المالية المستهدفة والضغط على أيقونة "قائمة العقوبات والتسجيل" لإكمال اشتراكك. يرجى الاطلاع على الملحق الأول: دليل الاشتراك في نظام الإشعار البريدي لمزيد من التفاصيل.

26. ما هي الخطوات التي يجب اتخاذها إذا واجهت خطأ عند الاشتراك؟

حاول التسجيل مرة أخرى، مع التأكد من إزالة أي أرقام أو شروط أو أقواس أو فواصل أو رموز من اسم الشخص باللغتين العربية والإنجليزية. إذا استمر الخطأ، يرجى التواصل عبر [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae).

27. كيف يمكنني إلغاء الاشتراك في نظام الإشعار البريدي؟

يرجى التواصل عبر [tfs@eocn.gov.ae](mailto:tfs@eocn.gov.ae) وتوفير المعلومات التالية:

أ. اسم الشخص

ب. البريد الإلكتروني الخاص بالمشترك

ت. سبب إلغاء الاشتراك

## قائمة الإرهاب المحلية والقائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

28. ما هي قوائم العقوبات التي يغطيها قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020 فيما يتعلق بمتطلبات تطبيق

العقوبات المالية المستهدفة؟

وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2020، يقتصر تطبيق العقوبات المالية المستهدفة على قائمة الإرهاب

المحلية والقائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

تعتبر قوائم الجزاءات الأحادية والمتعددة الأطراف الأخرى خارج نطاق قرار مجلس الوزراء.

29. كيف يمكنني معرفة من هو الفرد أو الكيان أو التنظيم المدرج؟

يمكنك معرفة الأفراد أو الكيانات أو المنظمات المدرجة من خلال الاطلاع على قائمة الإرهاب المحلية والقائمة

الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في موقع المكتب التنفيذي على الروابط أدناه:

● القائمة المحلية: تضم جميع الأفراد أو الكيانات أو المنظمات الخاضعة للعقوبات بموجب قرارات

مجلس الوزراء. يمكن العثور على رابط القائمة المحلية عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمكتب

التنفيذي وهو متاح بصيغة PDF و Excel. ([اضغط هنا](#))

● قائمة الأمم المتحدة: لدى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قائمة موحدة لجميع الأفراد و الكيانات و

المنظمات الخاضعة للعقوبات التي تحددها لجان عقوبات الأمم المتحدة أو مباشرة من قبل مجلس

الأمن التابع للأمم المتحدة. ([اضغط هنا](#))

## تحديث إصدار المستند

تاريخ	القسم	تحديث
	المستند كامل	تحديث النص ليشمل مزودي خدمات الأصول الافتراضية
	القسم 1	تحديث الإطار القانوني ليشمل المرسوم بقانون اتحادي رقم 26 لسنة 2021 الذي عدّل بعض أحكام القانون رقم 20 لسنة 2018 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
	القسم 3	تحديث تعريف "الأموال والأصول الأخرى" ليتماشى مع معايير مجموعة العمل المالي (فاتف)
	القسم 4	تحديث تعريفات التطابق المؤكد والمحتمل والنتيجة الإيجابية الخاطئة
	القسم 5	تحديث القسم الخاص بالملكية والسيطرة والتصرف نيابة عن الشخص المدرج أو بتوجيه منه
	القسم 6	تحديث تدابير الإنفاذ وفقاً للمادة 28 من المرسوم بقانون اتحادي رقم 26 لسنة 2021
	القسم 10	تحديث آلية تقديم طلب تظلم لرفع الاسم المدرج في قوائم عقوبات الأمم المتحدة
	الملحق الأول	تحديث الأسئلة الشائعة
	الملحق الثاني	إضافة دليل الاشتراك في نظام الإشعار البريدي
	المستند كامل	<ul style="list-style-type: none"> <li>تحديث اسم المكتب التنفيذي للجنة السلع والمواد الخاضعة لرقابة الاستيراد والتصدير إلى المكتب التنفيذي للرقابة وحظر الانتشار</li> <li>تحديث مصطلح "التطابق المحتمل" ليصبح "التطابق الجزئي للاسم"</li> </ul>
	القسم 4	<ul style="list-style-type: none"> <li>إضافة تعريف ومثال عن "النتيجة السلبية" في المسح والتحقق</li> <li>إضافة مرجع إلى الدليل الإرشادي لمكافحة تمويل انتشار التسلح ودليل أنماط التهرب من العقوبات</li> </ul>
	المستند كامل	حذف الأقسام الخاصة بإجراءات التظلم (7، 8، 9، 10 سابقاً) وإعادة إصدارها كدليل مستقل
	القسم 4	<ul style="list-style-type: none"> <li>تغيير مسعى تقرير تجميد الأموال (FFR) إلى تقرير التطابق المؤكد (CNMR)</li> <li>توضيح عملية المسح والتحقق خلال العطلات الرسمية ونهاية الأسبوع</li> <li>تحديث آلية وإجراءات الإبلاغ عن التطابقات الجزئية</li> <li>أمثلة إضافية حول تقارير التطابق الجزئي (PNMR)</li> </ul>

<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تم تحديث الجدول (1) ليشمل أحدث التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح (المرسوم بقانون اتحادي رقم (10) لسنة 2025 و قرار مجلس الوزراء رقم (134) لسنة 2025).</li> </ul>	القسم 1	مارس 2026
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تحديث الجدول (3) ليشمل التطورات المتعلقة بانتهاء سريان قرار مجلس الأمن رقم 2231 (2015) وإعادة فرض العقوبات بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1737 (2006) المتعلق بجمهورية إيران.</li> </ul>	القسم 3	
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تم تحديث تدابير الإنفاذ وفقاً للتشريعات المحدثة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح.</li> </ul>	القسم 6	
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تم تحديث السؤالين رقم (3) و(6) في قسم الأسئلة الشائعة ليعكس التشريعات المحدثة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح.</li> </ul>	الملحق 3	

## تواصل معنا

للاتصال بنا، يرجى إرسال بريد إلكتروني إلى

[tfsc@eocn.gov.ae](mailto:tfsc@eocn.gov.ae)

@EOCNUAE



[www.eocn.gov.ae](http://www.eocn.gov.ae)